

الجريدة الرسمية

لجمهورية الإسلامية الموريتانية

الإشتراكات السنوية	نشرة شهرية تصدر يوم الأربعاء الأخير من الشهر	إعلانات و إشعارات مختلفة
الإشتراكات العادية إشتراك مباشر 800 أوقية بالبريد الجوي 1.000 أوقية مورياتانيا 1.400 أوقية المجموعة العربية 1.400 أوقية دول غرب إفريقيا 1.400 أوقية فرنسا 1.400 أوقية بلدان أخرى 1.600 أوقية الجلدات السنوية : مجموعات قوانين 1.600 أوقية ونصوص 1.200 أوقية	الإشتراكات والإعلانات: الرجاء الاتصال بإدارة نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نواكشوط - موريتانيا تسدد قيمة الإشتراكات والإعلانات مسبقا رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	السطر 50 أوقية لا يقل أقل من 250 أوقية للإعلان الواحد تقديم الإعلانات شهرا على الأقل قبل ظهورها في الجريدة

1989 / 03 / 30 مرسوم رقم 89.22، يقضي بتعيين
رئيس الديوان العسكري 290

1989 / 04 / 13 مرسوم رقم 89.054، يقضي
بتعيين مدير 290

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص
الوطني

- نصوص مختلفة
1988 / 12 / 29 مرسوم رقم 88.205، يقضي بتعيين
موظفي الأمانة الدائمة للجنة
العسكرية للخلاص الوطني. 290

1981 / 03 / 30 أمر قانوني رقم 89.052، يسمح
بالمصادقة على اتفاقية القرض
الموقعة بتاريخ 10 فبراير 1988 بين
الجمهورية الإسلامية الموريتانية
والصندوق العربي للتنمية
الاقتصادية والاجتماعية 289

2 - مراسيم، مقررات، قرارات،
تعميمات

ـ رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص مختلفة
1988 / 12 / 29 مرسوم رقم 88.143، يقضي
بتتحديد يوم عطلة 290

294	مقرر رقم 035... يقضي بمنع الحرية المشروطة لسجين	1989/03/10
294	مقرر رقم 046... يقضي بمنع الحرية المشروطة لسجين	1989/04/04
294	مقرر رقم 047... يقضي بمنع الحرية المشروطة لسجين.	1989/04/04
	» وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
	- نصوص تنظيمية	
294	مرسوم رقم 88.196... يقضي بإنشاء بلديات ريفية في مقاطعة كوبني	1988/12/06
296	مرسوم رقم 88.197... يقضي بإنشاء بلديات ريفية في مقاطعة تامشكط	1988/12/06
297	مرسوم رقم 88.198... يقضي بإنشاء بلديات ريفية في مقاطعة الطينطان	1988/12/06
299	مرسوم رقم 88.199... يقضي بإنشاء بلديات ريفية في مقاطعة أغيون العتروس	1988/12/06
301	مقرر رقم 023... يقضي بتحديد تنظيم الديريات الجهوية للأمن الوطني	1989/02/07
302	مرسوم رقم 044... يقضي بتحديد شكل سجلات الحالة الدينية	1989/02/22
306	مقرر رقم 033... يقضي بتحديد صلاحيات الامناء العامين للبلديات	1989/03/15
306	مقرر رقم 037... يقضي بإنشاء مفوضية لشرطة تدعى مفوضية شرطة تيكان	1989/03/20
307	مقرر رقم 038... يقضي بالصادقة على ميزانيات البلديات التالية : لعيون، الأك، أطار، أكجوجت، كيهيدي، النعمة، نواكشوط، نواذيب، روصو، سيلابي، تجكجة، ازويرات	1989/03/23
307	مقرر رقم 039... يقضي بالصادقة على ميزانيات البلديات التالية : اوچفت، أمرج، بابابي، برکيول،	1989/03/23

290	» وزارة الدفاع الوطني	
	- نصوص مختلفة	
290	قرار رقم 1274... يقضي بتشكيل مجلس تحقيق.	1988/12/10
291	قرار رقم 0218... يقضي باحالة بعض افراد الدرك الوطني الغير ضباط إلى التقاعد النسبي.	1989/02/15
291	قرار رقم 0219... يقضي بطرد تلميذ دركي	1988/02/15
291	قرار رقم 0226... يقضي بفسخ عقد إعادة تجنيд ضابط صف من الجيش	1989/02/19
291	قرار رقم 0227... يقضي بوضع ضابط من الحرس الوطني في حالة استيداع	1989/02/19
291	مرسوم رقم 89.21... يقضي بحاله ضابط في الدرك الوطني إلى التقاعد بصفة تلقائية كجزاء تأديبي	1989/02/19
293	قرار رقم 0336... المتعلق بترقية بعض ضباط الصف في الجيش الوطني	1989/04/01
293	قرار رقم 0347... المتضمن قبول التقاعد النسبي للجند	1989/04/02
	» وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
	- نصوص مختلفة	
293	مرسوم رقم 88.205... يقضي بتعيين فنصل عام للجمهورية الإسلامية الموريتانية بباريز	1988/12/29
293	قرار رقم 0327... يقضي بتعيين ملحق عسكري لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالجزائر.	1989/03/27
293	قرار رقم 0328... يقضي بتعيين ملحق عسكري لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط.	1989/03/27
	» وزارة العدل	
	- نصوص مختلفة	
294	مقرر رقم 034... يقضي بمنع الحرية المشروطة لسجين	1989/03/10

<p>320 ... قرار رقم 0337، يقضي بدفع مساهمة 1989/02/02</p> <p>» وزارة المعادن والصناعة</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>320 ... مقرر رقم 041، يقضي بالسماح لمؤسسات باقامة وحدة لانتاج وتقطيع المؤكيتات في نواكشوط 1989/03/28</p> <p>... مقرر رقم 042، يقضي بالسماح باقامة وحدة لصناعة الأدوات النزلية من الالمنيوم 1989/03/29</p> <p>» الوزارة المكلفة بالرقابة العامة الدولة</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>321 ... مرسوم رقم 89.055 يقضي بتعيين مستشار في الوزارة المكلفة بالرقابة العامة للدولة 1988/12/29</p> <p>» وزارة التجارة والنقل</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>321 ... مرسوم رقم 88.206، يقضي بتعيين موظفين وإعفاء آخرين في وزارة التجارة والنقل 1989/04/13</p> <p>» وزارة التهذيب الوطني</p> <p>- نصوص تنظيمية</p> <p>326 ... مرسوم رقم 88.209 ينظم المعهد العالي العلمي ويحدد نظام الدراسة فيه 1988/12/29</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>331 ... مقرر رقم 043 يقضي بتسوية الوضع الإداري لبعض المعلمين 1989/01/11</p> <p>331 ... مقرر رقم 053 يقضي بإحاله بعض الموظفين إلى التقاعد 1989/01/12</p> <p>331 ... مقرر رقم 109 يقضي بتعيين مقصدين محاسبين، السنة الدراسية 1988 - 1989 1989/02/15</p> <p>332 ... مقرر رقم 118 يقضي بتحديد فترة وضع أستاذ في حالة استئذان 1989/02/19</p> <p>332 ... مقرر رقم 29 القاضي بافتتاح دوره 1989 بالنسبة لشهادة الكفاءة المهنية والشهادة المهنية للتعليم الفني ذات الطابع الصناعي 1989/02/27</p>	<p>باسكتون، بيرام كريين، بومديد، نوكي، بولتميت، شنقيط، حكن، أنديريك، كرو، كنكوصة، كوبني، مقامة، مقطع لحرار، مذرذرة، أمبای، أمبود، منكل، الحرية، ودان، ولاته، واد الناقة، ولد ينجي، أركيز، تامشكط، الطينطان وتمبدغة</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>307 ... مرسوم رقم 88.141 يقضي بتعيين ضابط في الحرس الوطني 1988/12/29</p> <p>308 ... مرسوم رقم 020، يقضي تقدم استحقاقهى لموظفي 1989/02/07</p> <p>... مقرر رقم 014، يقضي بالسماح بفتح قاعة اعياد وملهي ليلي 1989/01/18</p> <p>309 ... مرسوم رقم 89.015 يقضي باعفاء ومطعم ومقهى 1989/01/23</p> <p>313 ... مرسوم رقم 89.051 يقضي بتعيين حاكم 1989/03/20</p> <p>» وزارة الاقتصاد والمالية</p> <p>- نصوص تنظيمية</p> <p>313 ... مقرر رقم 036، يقضي بإنشاء صندوق للسلفة 1989/03/23</p> <p>313 ... مقرر رقم 154، يقضي بإنشاء صندوق للسلفة 1989/03/23</p> <p>- نصوص مختلفة</p> <p>314 ... مقرر رقم 033، يتضمن تنازلات نهائيا عن قطع أرضية في نواكشوط - وأنواذيب - واكجوجت 1989/03/15</p> <p>317 ... مقرر رقم 034، يقضي بالتنازل النهائي عن قطع أرضية في نواكشوط 1989/03/15</p> <p>320 ... مقرر رقم 0307، يقضي بدفع مساهمة موريتانية في الاتحاد الأفريقي للبريد والمواصلات 1989/03/18</p> <p>319 ... مقرر رقم 0318، يقضي بمنع قرض لمنظمة الوحدة الأفريقية (سوابو) 1989/03/23</p>
---	---

		«وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة»
340	... مقرر رقم 132، يقضي بعزل موظف	- نصوص تنظيمية
340	... مقرر رقم 139، يقضي بدمج في سلك مساعدى الأشغال الإحصائية	1989/02/02 ... مقرر رقم 045، يتعلق بإنشاء خلية تحسين الخبرة والتكوين لدى المدرسة الوطنية للإدارة
341	... مقرر رقم 142، يقضي بدمج موظف في سلك التعليم العالي	- نصوص مختلفة
341	... مقرر رقم 143، يقضي بدمج أستاذين في سلك التعليم العالي	1988/12/21 ... مقرر رقم 0696، يقضي بتعيين وترسيم في سلك دكتورة الطب
341	... مقرر رقم 144، يقضي بتعيين وترسيم في سلك ممرضات الدولة	1988/12/26 ... مقرر رقم 0707، يقضي بتعيين وترسيم في سلك دكتورة الطب
341	... مقرر رقم 147، يقضي بدمج موظف وزيادة علامته القياسية	1988/12/27 ... مقرر رقم 0711، يقضي بتعيين وترسيم في سلك المهندسين الرئيسيين للأقتصاد الريفي
341	... مقرر رقم 152، يقضي بانهاء وظيفة كاتب ضبط بسبب الوفاة	1989/01/10 ... مقرر رقم 032، يقضي بإحاله موظف إلى التقاعد السبق
341	... مقرر رقم 155، يقضي بتعيين وترسيم مهندس مساعد تقني	1989/01/31 ... مقرر رقم 089، يقضي بتسجيل استقالة ممرض دولة
341	... مقرر رقم 157، يقضي بتعيين كاتب للشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي) وترسيمه	1989/02/09 ... مقرر رقم 096، يجعل حد الفترة تدريب موظفين
342	... مقرر رقم 044، يتضمن لائحة الناجحين في المسابقات المعاشرة والمهنية لدخول السنة الأولى من مرحلة (أ) القصيره بالمدرسة الوطنية للإدارة (شعبة مسيري المستشفيات) للسنة الدراسية 1988-1989.	1989/02/09 ... مقرر رقم 100، يقضي بتعيين أستاذين متربعين حاصلين على شهادة الليسانص
343	... مقرر رقم 0159، يقضي بمنح علاوة مائة نقطة (100) من العلامة القياسية لموظف	1989/02/09 ... مقرر رقم 101، يقضي بدمج في سلك كتاب الشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي)
343	... مقرر رقم 0161، يقضي بتعيين في سلك أستاذة التعليم العالي	1989/02/09 ... مقرر رقم 102، يقضي بفصل موظفين
343	... مقرر رقم 0162، يقضي بالتعيين والتشغيل في هيئة في الصحة	1989/02/09 ... مقرر رقم 104، يقضي بتعيين وترسيم في سلك الإداريين المدنيين ومنح زيادة مائة نقطة من العلامة القياسية
343	... مقرر رقم 0163، يمنع مائة نقطة (100) من العلامة القياسية لموظف	1989/02/13 ... مقرر رقم 106، يقضي بإعادة تصنيف أستاذ من التعليم العالي في المستوى آ
340		1989/02/15 ... مقرر رقم 107، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب
340		1989/02/15 ... مقرر رقم 112، يقضي بترسيم أستاذ حاصل على شهادة الليسانص

	» وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية - نصوص تنظيمية	1989/04/02 ... مقرر رقم 0164، يقضي بتعيين وترسيم مهندس في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية والشغل والشباب والرياضة
343	... مرسوم رقم 1989/03/30 يعدل بعض ترتيبات المرسوم 87.86 الصادر بتاريخ 4 اغسطس 1987 المحدد لصلاحيات وزير الصحة والشؤون الاجتماعية	1989/04/02 ... مقرر رقم 165، يقضي بتعيين وترسيم في سلك مشرف في الاقتصاد الريفي
344	... مرسوم رقم 1989/04/06 يقضى بتعيين وترسيم موظف في سلك مشرف في الهندسة المدنية وتقنيات الصناعة	1989/04/06 ... مقرر رقم 166، يقضي بتعيين وترسيم موظف في سلك مشرف في المياه والطاقة
345	» وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي - نصوص مختلفة	- نصوص مختلفة
346	... مقرر رقم 1989/04/01 يقضى بتعيين رئيس مصلحة كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية - نصوص مختلفة	1989/12/29 ... مرسوم رقم 88.207 يقضى بتعيين مدير عام للشركة الوطنية للمياه والكهرباء
346	... مرسوم رقم 1988/12/29 يقضى بتعيين موظف في كتابة الدولة المكلفة بالتعليم الأصلي وبمحاربة الأمية	1989/12/29 ... مقرر رقم 227 يقضى بإنشاء لجنة وطنية مكلفة بتنسيق ومتابعة برنامج ترقية الصناديق الريفية للتوفير والقروض للمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا
	3- اشعارات	» وزارة التنمية الريفية - نصوص تنظيمية

العربي للتنمية الاقتصادية والإجتماعية بمبلغ مليون ذينار كويتي مخصص لتفطية جزء من تكاليف المشاريع المتوسطة والصغرى التي يمولها اتحاد بنوك التنمية.

المادة الثانية : سينشر هذا الأمر القانوني حسب إجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانوناً للدولة.

حرر بنواكشوط 30 مارس 1989
عن اللجنة العسكرية للخلاص الوطني،

الرئيس

معاوية ولد سيد أحمد الطابع

1- الأوامر القانونية

أمر قانوني رقم 89.052، صادر بتاريخ 30 مارس 1989، يسمح بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 10 فبراير 1988 بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والإجتماعية.

إن رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني رئيس الدولة، بعد مداولات اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ومصادقتها، يصدر الأمر القانوني التالي :

المادة الأولى : يسمح لرئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني رئيس الدولة، بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 10 فبراير 1988 بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق

المادة الأولى : يعين السيد سيد ابراهيم سيدات ، كاتب صحفى، أمينا تنفيذيا للثقافة والأخلاق الإسلامية والعمل الاجتماعى، بالأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطنى.

المادة الثانية : يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من 14 نوفمبر 1988.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 1274، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1988، يقضى بتشكيل مجلس تحقيق.

المادة الأولى : يشكل مجلس للتحقيق من الضباط التالية أسماؤهم :
- الرائد سيدى ولد الريحة، رئيسا مقررا
- النقيب احمد سالم ولد اعلي، عضوا
- النقيب صو احمد، عضوا

المادة الثانية : يسلم قائد اركان الدرك الوطني للرئيس المقرر الملف المتعلق بسير مداولات مجلس التحقيق والتهم الموجهة إلى الضابط المجرم.

المادة الثالثة : يلزم النقيب انجاي جبريل الرقم الاستدلالي 79024 ز بالمثل أمام هذا المجلس في الوقت المحدد من طرف قائد اركان الدرك الوطني.

المادة الرابعة : يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0218، صادر بتاريخ 15 فبراير 1989، يقضى باحالة بعض افراد الدرك الوطنى الغير ضباط إلى التقاعد النسبي.

2- مراسيم ، مقررات، قرارات، تعليمات

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطنى

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 88.143، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، يقضى بتحديد يوم عطلة

المادة الوحيدة : سيكون يوم السبت 31 ديسمبر 1988، عطلة معمودة على كافة أقرباء الوطنى.

مرسوم رقم 89.22، صادر بتاريخ 30 مارس 1989، يقضى بتعيين رئيس الديوان العسكري

المادة الوحيدة : يعين العقيد محمد ديالو، رئيسا للديوان العسكري لرئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطنى، رئيس الدولة.

مرسوم رقم 89.054، صادر بتاريخ 13 ابريل 1989، يقضى بتعيين مدير

المادة الوحيدة : يعين مدير التشريع ابتداء من يوم 4 يناير 1989 السيد ولد الغيلاني قاض، الرقم الاستدلالي 50539-54.

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطنى

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 88.205، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، يقضى بتعيين موظف في الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطنى.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0226، صادر بتاريخ 19 فبراير 1989، يقضي بفسخ عقد إعادة تجنيد ضابط صف من الجيش

المادة الأولى : يفسخ عقد تجنيد الرقيب أول حمادي صو، الرقم الاستدلالي 80887، كاجراء تأديبي وذلك اعتبارا من 28 مارس 1989.

المادة الثانية : سيشطب على اسم المعنى من سجلات حضور الجيش الوطني اعتبارا من اليوم المذكور.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0227، صادر بتاريخ 19 فبراير 1989، يقضي بوضع ضابط من الحرس الوطني في حالة استياد.

المادة الأولى : يوضع الملازم بكار ولد سيدنا، الرقم الاستدلالي 78108، في حالة استياد لمدة ثلاثة سنوات اعتبارا من فاتح مارس 1989، وذلك بناء على طلبه.

المادة الثانية : يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار.

مرسوم رقم 89.21، صادر بتاريخ 30 فبراير 1989، يقضي بحاله ضابط من الدرك الوطني إلى التقاعد بصفة تلقائية كاجراء تأديبي.

المادة الأولى : يحال ضابط الدرك الوطني النقيب انجاي جبريل، الرقم الاستدلالي 79.024، زوج ولد ثمانية اطفال وعشرين سنة وشهر واحد من الخدمة، إلى التقاعد بصفة تلقائية كاجراء تأديبي اعتبارا من فاتح مارس 1989.

المادة الثانية : يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم.

المادة الاولى : يحال أفراد الدرك الوطني التالية أساو وهم ورقم كل واحد منهم الاستدلالي إلى التقاعد النسبي وذلك اعتبارا من 15 فبراير 1989. وستسلم لهم شهادة بحسن السلوك كما سيحالون إلى الاحتياطي الجيش الوطني :

- محمدو حار، الدرجة الثانية، الرقم الاستدلالي 1064، الحالة العائلية : متزوج وأب لطفل واحد، مدة الخدمة 15 سنة وشهرين و 16 يوما.

- محمدن ولد امباي، الدرجة الأولى الرقم الاستدلالي 1039، الحالة العائلية : متزوج وأب ل 4 أطفال، مدة الخدمة 15 سنة وشهرين و 14 يوما.

- اسويلك ولد ابيليل، الدرجة الأولى، الرقم الاستدلالي 1053، الحالة العائلية متزوج وأب لطفل واحد، مدة الخدمة 15 سنة وشهرين و 14 يوما.

- اتيام سيل بكار، الدرجة الأولى، الرقم الاستدلالي 1583، الحالة العائلية متزوج وأب ل 5 أطفال، مدة الخدمة 17 سنة وشهرين و 14 يوما.

المادة الثانية : سيزود هؤلاء العسكريون، كل فيما يعنده، ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم ومقر إقامتهم والمكان الذي يعلنون عن رغبتهم في الانتقال إليه.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0219، صادر بتاريخ 15 فبراير 1989، يقضي بطرد تلميذ دركي.

المادة الاولى : يطرد التلميذ الدركي عبد الله ولد عبدي، الرقم الاستدلالي 2719، من سلك الدرك الوطني، بسبب عدم الانضباط؛ وحدد فاتح فبراير كتاريخ للشطب على اسمه من سجلات الحضور.

المادة الثانية : سيزود المعنى ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه ومقر إقامته والمكان الذي يعلن عن رغبته في الانتقال إليه.

قرار رقم 0336، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1989، يقضي بترقية بعض ضباط الصف في الجيش الوطني

المادة الاولى : يرقي ضباط الصف التالية اسماؤهم والرقم الاستدلالي لكل منهم اعتبارا من فاتح ابريل 1989 الى الرتب الاعلى التالية :

الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	الموقع
• مشاة		
- رتبة مساعد اول	76101	دياد او دا 06/47
المساعدون :	75170	عبد الله اديوب 07/47
		سيدي بن الشيخ 08/47
		آدة بن ديجي بن الباز 09/47
		محمد الامين بن مولاي ابراهيم 10/47
		علي عبد الله كاديyo 11/47
		مدنون سك 12/47
		محمد بن عبد الله 13/47
- رتبة مساعد	76005	
الرقباء الاوائل :		
		محمد بن الشیخ احمد عبد 12/88
		محمدو دنبا 13/88
		سي دنبا وبا 14/88
		احمد سالم بن عبد 15/88
		معروف بن الطالب 16/88
		احمد محمود 17/88
بن الشیخ	75271	
		سيدي بن الحسن 18/88

الاسم	الرقم الاستدلالي	الموقع
19/88 - الخضرمي بن الديه م أم أ	83124	
21/88 - زيني بن محمددين		
70014 ف ق أ بن سيد ابراهيم		
22/88 - الحسين		
76139 م ع 7 بن بلخير		
23/88 - محمد سالم بن محمد الامين		
24/88 - الداه ولد		
2 م ع 2 78095 الصبار		
25/88 - محمد بن هاشم ف ق ا - رتبة رقيب اول	70363	
الرقباء :		
11/91 - محمد بن دياد	84385 م ع 2	
13/91 - محمد بن عبد البركة		
81619 م ام أ 14/91 - احمد رمضان بن فالون		
15/91 - احمدو اديالو		
84410 ف ق أ الملقاب افيه		
16/91 - محمددين يغله	85283 ف ق ا	
17/91 - محمد بن محمد الامين		
86162 و ح ت 18/91 - محمد محمود		
75462 ف ق أ بن سيدyi		
19/91 - احمدو بن سيدين	87014 م ع 6	
20/91 - احمد بن مفصول فيه		
84412 ف ق أ 21/91 - ازيد بيه		
83287 ف ق أ بن سيداتي		
22/91 - احمد بن لرابط	86010 م ع 7	
23/91 - عمر دنبا	84073 م ع 2	
24/91 - ازيد بن بيه بن محمد		
5 م ع 5 87074 25/91 - احمد بن بن		
6 م ع 6 75207 احمد مولود		

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون**- نصوص مختلفة -**

مرسوم رقم 88.205، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، يقضى بتعيين قنصل عام للجمهورية الإسلامية الموريتانية بباريز.

المادة الأولى : يعين السيد تورى بادارا عالي، إداري، من سلك مساعدى الدولة، قنصلًا عاماً للجمهورية الإسلامية الموريتانية بباريز.

المادة الثانية : يصبح هذا المرسوم نافذا اعتباراً من 11 أغسطس 1988.

قرار رقم 0327، صادر بتاريخ 27 مارس 1989، يقضى بتعيين ملحق عسكري لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالجزائر.

المادة الأولى : يعين المقدم محمد جولييان ملحقاً عسكرياً لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالجزائر.

المادة الثانية : سينشر هذا القرار ويوزع حيث مادعت الحاجة إلى ذلك.

قرار رقم 0328، صادر بتاريخ 27 مارس 1989، يقضى بتعيين ملحق عسكري لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط.

المادة الأولى : يعين المقدم سيدى ولد محمد الأمين ملحقاً عسكرياً لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط.

المادة الثانية : سينشر هذا القرار ويوزع حيث مادعت الحاجة إلى ذلك.

الاسم	الرقم الاستدلالي الموقع
• الطيران	
- رتبة مساعد :	
الرقيب أول :	
20/88 - احمد بن ابراهيم 78025 م. الطيران.	
- رتبة رقيب أول	
الرقيب :	
12/91 - الشيخ التراد بن اعل 78220 م. الطيران	
• البحري	
رتبة رقيب أول بحري	
الرقيب البحري :	
11/88 - آمادو كليبالى 73180 م. البحري	
المادة الثانية : يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار.	
قرار رقم 0347، صادر بتاريخ 2 ابريل 1989، يتضمن قبول التقاعد النسبي للجنود.	
المادة الاولى : يحال الجنود التالية اسماؤهم والرقم الاستدلالي لكل واحد منهم إلى التقاعد النسبي اعتباراً من فاتح مارس 1989.	
والمعنيون هم :	
- العريف محمد ولد بددة 76858	
الجندى الدرجة (1) المان ولد كموزي 660 77	
الجندى الدرجة (2) كار ولد مسعود 74313	
الجندى الدرجة (2) معط ملان ولد عبدات 67070	
الجندى الدرجة (2) محمود ولد مولانا 70204	
الجندى الدرجة (2) ملاي احمد ولد سيدى عالي جعفر 78178.	
المادة الثانية : سيستفيد هؤلاء الجنود من ترتيبات الأمر القانوني رقم 182-79 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1979.	
المادة الثالثة : يكلف مساعد الأمر بالصرف بوزارة الدفاع الوطني بتنفيذ هذا القرار.	

لخرين الذي حكمت عليه المحكمة الجنائية
بمنطقة نواكشوط بالسجن النافذ مدة ثلاثة ثلاث
سنوات لارتكابه السرقة، والعتقل تحت رقم
13393 (بالسجن المدني بنواكشوط)

المادة الثانية : يكلف مندوب الحكومة بمنطقة
نواكشوط ورئيس مؤسسة السجن المدني
ووكيل الجمهورية لدى المحكمة الإقليمية
بمنطقة نواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا
المقرر.

مقرر رقم 047 صادر بتاريخ 4 ابريل 1989
يقضى بمنع الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى : تمنع الحرية المشروطة ابتداء
من تاريخ توقيع هذا المقرر للسجين : أحمد سالم
ولد اردة الذي حكمت عليه الغرفة المختلطة
بالمحكمة الإقليمية بنواكشوط بالسجن النافذ
لمدة سنة واحدة بسبب السرقة والعتقل تحت
رقم 15209 بالسجن المدني بنواكشوط.

المادة الثانية : يكلف مندوب الحكومة
بمنطقة نواكشوط رئيس مؤسسة السجن المدني
ووكيل الجمهورية لدى محكمة نواكشوط كل
فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر.

وزارة العدل

- نصوص مختلفة -

مقرر رقم 034 مكرر صادر بتاريخ 18
مارس 1989، يقضي بمنع الحرية المشروطة
لسجين.

المادة الأولى : تمنع الحرية المشروطة ابتداء
من تاريخ توقيع هذا المقرر للسجين محمد ولد
اعل بوب الذي حكمت عليه المحكمة الجنائية
بكيف بالحبس النافذ مدة عشرين سنة لارتكابه
السرقة والعتقل تحت رقم 2 بالسجن المدني
بكيف.

المادة الثانية : يكلف والي العصابة، رئيس
مؤسسة السجن ووكيل الجمهورية لدى المحكمة
الإقليمية بكيفة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر
الذي سيحل وينشر أينما دعت الحاجة إلى ذلك.

مقرر رقم 035 صادر بتاريخ 10 مارس
1989، يقضي بمنع الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى : تمنع الحرية المشروطة ابتداء
من تاريخ توقيع هذا المقرر للسجين الاماكي ولد
زين الدين الذي حكمت عليه الغرفة المختلطة
بالمحكمة الإقليمية بنواكشوط بالحبس سنة
نافذة لارتكابه التحويل والعتقل تحت رقم :
15195 بالسجن المدني بنواكشوط.

المادة الثانية : يكلف مندوب الحكومة، رئيس
مؤسسة السجن المدني بنواكشوط ووكيل
الجمهورية بمنطقة نواكشوط كل فيما يعنيه
بنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 046 صادر بتاريخ 4 ابريل يقضي
بمنع الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى : تمنع الحرية المشروطة ابتداء
من تاريخ توقيع هذا المقرر للسجين دلامي ولد

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص تنظيمية -

مرسوم رقم 88.196 صادر بتاريخ 6
ديسمبر 1988، ينشئ بلديات ريفية في مقاطعة
كوبني.

المادة الاولى : انشئت في مقاطعة كوبني
البلديات الواردة اسماؤها وحدودها كما يلي :
أولاً : بلدية احسي اهل احمد بشن
المقر : احسي اهل احمد بشن

• الحدود : تحدوها

- من الشمال مقاطعة عيون العتروس : الخط البوريه ٢
 - من الشرق بلدية تمزين : المستقيم ١- بـ ٢ بلدية قوقي الزمال : المستقيمان بـ ٢ الحسي ، سالم احسى سالم ١
 - من الجنوب، بلدية موديبيوكو : المستقيمات اتجال موديبيوكو؛ تجال موديبيوكو - ايفين ايكيرن - بوتريسيف - زينه / زوننه - لية.
 - بلدية فولانيه : المستقيمات : لمزاي - ز ٢: نجية؛ نجية خوان : خوانة ح ٢.
 - من الغرب مقاطعة الطينطان الخط ح ٢. البوريه.

شہر بنات

- النقطاط : أ 2: تقاطع خط الطول 9°30' غربا مع حدود مقاطعة كوبني - اعيون العتروس :

ب 2 : 16° شمالا و 9°30' غربا

أ : راجع مقاطعة كوبني

ص 2 : 15°45' شمالا و 9°4' غربا

ح 2: تقاطع خط العرض المار بكونان مع حدود مقاطعتي كوبني - الطيطان

القرى : تنتهي أحسي سالم نهاية وخوانة إلى بلدية اهل احمد بشن

تنتهي قرى تجال مودبيوكو وبغين بو حسيفا وزويينة ومرينا إلى بلدية مودبيوكو .

ثانياً : بلدية تموزين

المقر تموزين

• الحدود : تحدّها

- من الشمال مقاطعة اعيون العتروس - الخط A- اعوينات الزبل
 - من الشرق مقاطعة ديكني : خط اعوينات الزبل - اعوينات اجميغ .
 - من الجنوب بلدية لفليك : مستقيم اعوينات جميغ - 2
 - بلدية غوفي الزمال المستقيمات د2- اتريدات ج 2- ب
 - من الغرب بلدية احسى اهل احمد بشن (راجع بلدية احسى اهل احمد بشن).

- بلدية تامشكط
- من الجنوب الشرقي بلدية المنفعة : عد إلى بلدية المنفعة
- من الجنوب : بلدية قطع التيدوم : غد إلى بلدية قطع التيدوم.
- من الغرب، مقاطعة كيفه، الخط 3-5.
- تعريفات :
- النقط : لاشيء
- المادة الثانية : يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 198.88 صادر بتاريخ 6 ديسمبر 1988، ينشئ بلديات ريفية في مقاطعة الطينطان.

- المادة الأولى : انشئت في مقاطعة الطينطان البلديات الواردة اسماؤها وحدودها ومقر كل منها كما يلي :
 - أولاً : بلدية حاسي عبد الله
 - مقرها : حاسي عبد الله
 - حدودها : تحدها
- من الشمال والشرق، مقاطعة اعيون العتروس على التوالي : طريق الامل = ك-1-ل 1 والخط ل-1 الدرية.
- من الجنوب، بلدية لعوبينات : الخط الدرية د-4.
- من الغرب، بلدية أفرقار : الخط د-4-بورل-ب وببلدية الطينطان : الخط ب-ك-1.
- تعريفات :
- النقط : ب : انظر بلدية الطينطان.
- ك-1-ل 1 : انظر بلدية ادويرارة، مقاطعة اعيون.
- د 4 : خط الطول «10» 16 غربا.
- القري : تتبع قرية بورل لبلدية اقرقار.
- ثانياً : بلدية لعوبينات
 - مقرها : لعوبينات
 - حدودها : تحدها
- من الشمال، بلدية حاسي عبد الله : عد إلى بلدية حاسي عبد الله.
- من الشرق، مقاطعة كوبني : الخط الدرية -4-5.

- القري : تتبع لسياد البلدية المنفعة، في حين تتبع اقليف اولاد مالك واكتنيصيه ومقطع ثوف ام لحجار لبلدية صافا.
- ثالثاً : بلدية المنفعة
 - مقرها : المنفعة
 - حدودها : تحدها
- من الشمال، المبروك : انظر بلدية المبروك
- من الشرق والجنوب، مقاطعة اعيون : الخط 3-3- تامورت ام لخشب.
- من الجنوب، مقاطعة الطينطان، الخط المار بين ام - ب 3.
- من الغرب، بلدية قطع التيدوم : الخط المستقيم ب-3-القلابة.
- من الشمال الغربي، بلدية صافا والخط المستقيم : الفلابا - فيلز - لسياد.
- تعريفات :
- النقط : ب 3 : تقاطع خط العرض ب ثلاثة إلى حد مقاطعة تامشكط
- القري : تتبع القلابة وفليز لبلدية صافا.
- ثالثاً : بلدية قطع التيدوم
 - مقرها : قطع التيدوم
 - حدودها : تحدها
- من الشمال، بلدية صافا والخط المستقيم د-3- دمبا اديافرا - آفوينييت - لخلياف - آفوينييت لخظر - القلابة.
- من الشرق، المنفعة : انظر بلدية المنفعة.
- من الجنوب، مقاطعة الطيطان : الخط ب-3-3- د-3- د-3.
- من الغرب، مقاطعة كيفه : الخط د-3- د-3- د-3.
- تعريفات :
- النقط : د 3 تقاطع خط المار بدمبا اديافرا إلى حدود مقاطعة تامشكط وكيفه
- ذ 3 تقاطع حدود مقاطعات تامشكط - الطيطان وتامشكط - كيفه.
- القري : تتبع كل القرى المشار إليها في رسم حدود هذه البلدية لبلدية صافا.
- رابعاً : بلدية صافا
 - مقرها : صافا
 - حدودها : تحدها
- من الشمال، بلدية المبروك : انظر بلدية المبروك.

عين البربارة ز1 عين البربارة أتريدة- أتريدة ز1
- من الشمال الغربي مقاطعة تامشكط : الخط ز1

نيجران

تعريفات :

النقاط :

أ1 = تقاطع خط العرض 9°30'0" غربا مع حدود
مقاطعتي لعيون تشيت.

ب1 = 16°50'0" شمالا و 9°30'0"

ب = راجع بلدية اعيون العتروس

و1 = تقاطع الحد الجنوبي والغربي مع طريق
الأمل

ز1 = تقاطع خط العرض 17°0'0" غربا مع
الامتداد الغربي للحد الشمالي لبلدية اعيون
العروس

ز1 = تقاطع خط الطول 0°0'17" شمالا مع حدود
مقاطعة اعيون العتروس- تامشكط

القرى : تتبع العكلة لبلدية اكجرت

وتتبع كل من مكانت واحسي لغنم وكلب صمب
وعين البربارة وأتريدة بلدية أنصفي
وتتبع أغليك حنى لبلدية أدويراره

ثانيا : بلدية أدويراره

• القر : أدويراره

• الحدود : تحددها

- من الشمال الشرقي بلدية أنصفي (راجع بلدية
أنصفي)

- من الجنوب بلدية تنحصار : الخط 5-ل1ل1

مقاطعة الطينطان طريق الأمل الجزء لـ كـ 1

- من الغرب مقاطعة الطينطان المستقيمان كـ 1-أـ

أـ يـ 1 مقاطعة تامشكط الخط يـ 1ـ حـ 1ـ حـ 1ـ زـ 1

تعريفات :

النقاط :

هـ 1 = راجع بلدية اعيون العتروس

لـ 1 = تامورت لميل

لـ 1 = تقاطع الحدود القديمة لمقاطعتي اعيون
العروس والطينطان مع طريق الأمل.

كـ 1 = تقاطع الحدود الشرقية لبلدية الطينطان مع
طريق الأمل

أ = راجع بلدية الطينطان.

يـ 1 = يمر بنمور

القرى : وتتبع قرى قلب العيش وبيراكريسل
لمقاطعة بلدية افرفار.

سابعا : بلدية الدفعـة

• مقرها الدفعـة : الدفعـة

• حدودها : يحددها :

- من الشمال، مقاطعة تامشكط : الخط أـ فـام
لخذيرات - يـ 1

- من الشرق، مقاطعة لعيون : الخط يـ 2ـ جـ أـ
وبلدية الطينطان الخط أـ بـ جـ.

- من الجنوب، بلدية افرفار : راجع بلدية افرفار.
- من الغرب، مقاطعة كنكوصة : الخط أـ 4ـ دـ.

تعريفات :

النقاط : دـ 3 يمر بافـام لخذيرات.

يـ 1 يمر بـابـير مـورـه

أـ دـ يـ انـظـر بلـدـيـة الطـيـنـطـان

أـ 4ـ يـ انـظـر بلـدـيـة اـفـرـفـارـ.

القرى : لا شيء

المادة الثانية : يكلف وزير الداخلية والبريد
والمواصلات بتطبيق هذا المرسوم.

مرسوم رقم 88.199 صادر بتاريخ 6
ديسمبر 1988، ينشئ بلديات ريفية في مقاطعة
اعيون العتروس.

المادة الأولى : انشئت في مقاطعة اعيون
العروس البلديات الريفية الواردة أسماؤها
وحدودها أدناه :

أولا : بلدية أنصفي

• القر : أنصفي

• الحدود : يحددها

- من الشمال الشرقي مقاطعة تشيت الخط
نيجيران - أـ

- من الشرق بلدية أكجرت المستقيم أـ 1ـ بـ 1ـ بـ 1ـ

بـ 1ـ أـ بـ 1ـ عـ كـ 1ـةـ مـكـ 1ـانـتـ مـكـ 1ـانـتـ اـحـسـ 1ـيـ لـغـ 1ـنـمـ بـ

- من الجنوب والجنوب الغربي مقاطعة اعيون
العروس (راجع بلدية اعيون العتروس) وبلدية
ادويراره - طريق الأمل = الجزء و 1ـ أـ غـ 1ـيـكـ اـهـلـ

حنـانـيـ اـغـ 1ـيـكـ اـهـلـ حـانـانـيـ كـلـبـ صـمـبـ كـلـبـ صـمـبـ

المادة الخامسة: تشتمل المديريات الجهوية على:

- قسم اداري
- قسم للمخابرات العامة
- قسم للمواصلات
- مفوضيات للأمن العمومي.

المادة السادسة: يكلف القسم الاداري بالسكرتارية المركزية وتسهيل الاشخاص. ويكلف قسم المخابرات العامة بمركزة واستغلال جميع المعلومات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ويكلف قسم المواصلات بتشغيل وصيانة شبكة المواصلات.

وتوضع هذه الاقسام تحت السلطة المباشرة للمدير الجهو لالأمن.

المادة السابعة: تمارس مفوضيات الامن العمومي نشاطها الاداري والقضائي في حدود التجمعات الحضرية التي توجد فيها.

المادة الثامنة: تحدد صلاحيات مفوضيات الامن العمومي كما يلى :

- الرقابة العامة للتجمع أو المقاطعة
- شرطة الاسواق
- شرطة المرور وشرطة الاجانب
- شرطة الفنادق والمطاعم والحانات
- ممارسة الشرطة القضائية والامن العمومي من أجل المحافظة على النظام العمومي واستئثاره والهدوء والامن والنظافة العمومية.
- البحث عن المعلومات المتعلقة من جهة بأمن الدولة ومن جهة أخرى بأمن التجمع الحضري.

المادة التاسعة: تنظم وتسير مفوضيات الامن العمومي وفقا للهيكل التالي :

- أولا : سكرتاريا
- ثانيا : قسم الشرطة القضائية
- ثالثا : قسم المسالك العمومية
- رابعا : قسم الشرطة العامة والمخابرات
- خامسا : قسم الشرطة الفنية والعلمية.

مقرر رقم 23، صادر بتاريخ 7 فبراير 1989، يقضي بتحديد تنظيم المديريات الجهوية للأمن الوطني.

المادة الاولى: يحدد تنظيم المديريات الجهوية للأمن الوطني وفقا للترتيبات الواردة في هذا المقرر

المادة الثانية: يمتد النشاط الاداري للمديريات الجهوية للأمن الوطني إلى حدود دوائرها الاقليمية ويقتصر نشاطها القضائي على التجمعات الحضرية التي توجد بها مفوضيات للشرطة.

المادة الثالثة: تتولى أطر من الشرطة مهام المديرين الجهويين ويوضع المدير الجهو تحت سلطة والي الولاية كما أنه مستشاره الفني المفضل لشؤون الشرطة وخصوصا في ميدان المحافظة على النظام وأمن الدولة.

المادة الرابعة: في إطار الاختصاصات المحددة بموجب المرسوم رقم 87.69 الصادر بتاريخ 7 يونيو 1987، يكلف المدير الجهو تحت رقابة المدير العام للأمن الوطني بما يلى :

- تنسيق ورقابة مصالح الشرطة، المحافظة على النظام العمومي،
- البحث عن مخالفات القانون الجنائي والنظم المعمول بها ومعايتها.
- القاء القبض على مرتكبي المخالفات وفقا للنظم المعمول بها،
- البحث عن المعلومات في ميدان أمن الدولة،
- مراقبة الحدود، ورقابة تنقل الاشخاص والاجانب،

- اعداد وتنفيذ النصوص التنظيمية المتعلقة بالنظام العمومي وبالامن الداخلي للولاية،

- رقابة الاسلحة والذخيرة،
- تطبيق النظم المعمول بها فيما يتعلق بالجماعات والمظاهرات والمشاهد العمومية، والرابطات واليانصيب والألعاب والمقاهي والفنادق والحانات والمطاعم والصحافة والنشرات والسينما.

شركائهم. ويغذى ويستغل بطاقية لل بصمات ويعمل بالتعاون الوثيق مع قسم الشرطة القضائية.

المادة العاشرة : تتولى أطر من سلك الشرطة مهام مفوضي الشرطة ويعين مفوض الشرطة بموجب مقرر ويمارس مهامه تحت السلطة المباشرة للمدير الجهو للامن.

المادة الحادية عشرة : يكلف المدير العام للأمن الوطني بتنفيذ هذا المقرر.

مرسوم رقم 89.044، صادر بتاريخ 22 فبراير، يقضي بتحديد شكل سجلات الحالة المدنية.

المادة الاولى : تطابق السجلات النصوص عليها في المادة 11 من الأمر القانوني رقم 85009 الصادر بتاريخ 16 يناير 1985 الشكلية الملحة بهذا المرسوم.
وتتمسك هذه السجلات في المراكز الرئيسية والثانوية للحالة المدنية وفي المثلثيات الدبلوماسية والقنصلية.

المادة الثانية : تحتوى السجلات على 100 أو 200 ورقة تبعاً لعدد السكان. ويحرر العقد بالعربية في صفحة وبالفرنسية في مقلوبها ويخصص هامش في الصفحتين كاف للتقيدات الازمة. وتحتوي السجلات على جدول يمكن من اعداد لائحة العقود بالترتيب الاجدي.

المادة الثالثة : يكلف كل من وزير الداخلية والبريد والمواصلات ووزير العدل ووزير الشؤون الخارجية والتعاون، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسوم.

أولاً : السكريتارية
وهي مكلفة بتسجيل ومراقبة وتوزيع البريد الوارد وال الصادر.

ثانياً : قسم الشرطة القضائية : وهو مكلف بكل نشاط قضائي للمفوضية خصوصاً :
- البحث عن الخلافات ومعايضتها والبحث عن مرتكبيها،
- تسجيل الشكاوى،
- التحريات الأولية،
- التحريات في حالات التلبس بالجريمة،
- تنفيذ الانتابات القضائية والبطاقات القضائية.

ثالثاً : قسم السير العمومي : وهو مكلف بعمارة الشرطة الحضرية والإدارية. ولهذا الغرض، يضمن حشد كل الوسائل الضرورية من أشخاص وعتاد من أجل ضمان النظام العمومي والهدوء والأمن والنظافة العمومية.
ويقوم بشرطة الأسواق ومراقبة المرور والحفاظ على الامن وشرطة الحانات والفنادق والمطاعم والألعاب. ويكون قسم السير العمومي السلك الحضري للمفوضية ولذلك فهو يدير موظفي الشرطة ويسهر على تسييرهم وانخباطهم ومراقبتهم.

رابعاً : قسم الشرطة العامة والمخابرات : وهو مكلف بما يلي :

- التحريات الإدارية وصياغة المعلومات - مراقبة وحماية الحركة العامة والاماكن العمومية والخصوصية.

- مركزية واستغلال وصياغة المعلومات ذات الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

خامساً : قسم الشرطة الفنية والعلمية : وهو مكلف بالتعريف القضائي، وبانجاز التقارير الفنية الداعمة برسوم وكل عمل من شأنه الكشف عن هوية مرتكبي الجرائم والجناح أو

شرف-اخاء-عدالة

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

عقد ميلاد

مركز الحالة المدنية

عقد رقم _____ عقد رقم _____ وتسعمائة وألف

ولد ب _____ السيد _____

جنس _____ ابن _____ و _____

حرر العقد من طرف السيد _____ ضابط الحالة المدنية يؤازره السيد _____ وكيل الحالة المدنية.

بموجب تصريح _____

وبشهادة كل من :

أولاً- السيد _____

ثانياً : السيد _____

حرر بتاريخ _____
وكيل الحالة المدنية _____

ضابط الحالة المدنية _____

المصرح _____

الشاهد الأول _____

الشاهد الثاني _____

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

مركز الحالة المدنية في

عقد زواج رقم

وتسعماة وألف يوم

تزوج

المولود

السيد

ابن

المهنة

محل الإقامة

والسيدة

المولودة

بنت

و

المهنة

محل الإقامة

بحضور الولي

والشاهدين : 1

2 محل الإقامة

مبلغ المهر

وحرر هذا العقد من طرف

ضابط الحالة المدنية يؤازره السيد

وكيل الحالة المدنية

وبالنيابة عن :

وبحضور الشاهدين : 1

2

وكيل الحالة المدنية

الشاهد الأول

المصرح

الضابط

الشاهد الثاني

شرف- أخاء- عدالة

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

شهادة وفاة

مركز الحالة المدنية في _____

شهادة وفاة رقم _____

سنة _____ يوم _____

توفي في _____

من جنس _____

السيد _____

و _____

ابن _____

ب _____

المولود _____

حررت الشهادة من طرف السيد _____

ضابط الحالة المدنية يؤازره السيد _____

وكيل الحالة المدنية _____

بناء على تصريح من _____

وبحضور الشاهدين _____

العمر _____ محل الاقامة _____ -1

العمر _____ محل الاقامة _____ -2

وكيل الحالة المدنية

الشاهد الأول

المصرح

ضابط

الشاهد الثاني

المادة السادسة : يكلف العمد بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 037، صادر بتاريخ 26 مارس 1989، يقضي بانشاء مفوضية الشرطة تدعى مفوضية شرطة نتikan.

المادة الاولى : انشئت في نتikan (ولاية الترارزة) مفوضية لامن العمومي تدعى مفوضية الشرطة بتikan.

المادة الثانية : حدود مفوضية الشرطة بتikan هي كما يلي :
من الشمال : الخط الرابط بين سكام لمرادين واتريج امور.
من الجنوب : نهر السنغال.

من الشرق : الخط الرابط بين اتريج امور، سايتولي، فاضلي، كورل، اتشاجاي وجوبه.
من الغرب : مدينة غاي

تمتد صلاحيات المفوضية على مسافة 30 كلم في جميع الاتجاهات وذلك اعتبارا من مقر المفوضية.

المادة الثالثة : اختصاصات مفوضية الشرطة بتikan كما يلي :
- المراقبة العامة للمدينة
- مراقبة الاسواق
- مراقبة حركة الاشخاص الاجانب ومراقبة حركة السير.
- مراقبة الفنادق والحانات
- السهر على الامن العام بهدف صيانة النظام العمومي (الصحة والاخلاق)
- ممارسة الشرطة القضائية.

المادة الرابعة : تصبح الاختصاصات التي تم حصرها اعلاه وتلك التي تمكنت ممارستها من طرف مفوض المدينة نافذة اعتبارا من توقيع هذا المقرر.

المادة الخامسة : يكلف المدير العام لامن الوطني بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 033، صادر بتاريخ 15 مارس 1989، يحدد صلاحيات الامناء العامين العاملين للبلديات.

المادة الاولى : يمكن للعمدة أن يستعين في تسيير مصالح البلدية بأمين عام معين بموجب مقرر من وزير الداخلية والبريد والمواصلات.

المادة الثانية : يكلف الامين العام تحت سلطة العمدة بادارة ومراقبة سير أعمال ادارة البلدية وعلى الخصوص بالقضايا التالية :
- دراسة وفحص واعطاء آراء حول جميع المشاريع التي تقدم لتوقيع العمدة.

- الاشراف والتنسيق والرقابة على جميع مصالح البلدية وكذلك الهيئات والموارد العمومية للبلدية.
- مركزية جميع البريد الوارد والموارد إلى العمدة وتوزيعه على مصالح الدولة الأخرى طبقا لتعليمات هذا الاخير.

- متابعة ومراقبة تنفيذ قرارات العمدة.
- تسيير عمال البلدية والممتلكات العقارية العامة والخاصة بالبلدية مع مراعاة محتوى المادة الرابعة من هذا المقرر.

- تسيير اعتمادات ادارة البلدية في حدود تفویض السلطة مع التوقيع أو تفویض التوقيع وحده المخول من طرف العمدة، وفي هذه الحالة، فإن نسخة من توقيعه تسلم إلى المحمول البلدي.

المادة الثالثة : يمكن للأمين العام أن يوقع بتفويض من العمدة كافة الوثائق التي ترد في لائحة يرتتها قرار العمدة. وفي هذه الحالة فإن توقيع الامين العام يسبق وجوبا بالعبارة التالية « عن العمدة وبتفويض منه - الامين العام ».

المادة الرابعة : يحضر الامين العام اجتماعات المكتب الذي هو عضو فيه

المادة الخامسة : يمكن للأمين العام أن يكون وكيلا للحالة المدنية في البلديات الريفية.

- بلدية ازويرات : ثلاثة وعشرون مليونا وثمانمائة وألفي أوقية (23.802.000).

المادة الثانية : يكلف عمد البلديات المذكورة اعلاه كل فيما يعنیه بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر مشترك رقم 038، صادر بتاريخ 23 مارس 1989، يقضي بالصادقة على ميزانيات البلديات التالية : لعيون، آلاك، أطار، أكجوجت، كيهيدي، النعمة، نواذيبو، روصو، سيلبابي، تجكجة ازويرات.

مقرر مشترك رقم 039، صادر بتاريخ 23 مارس 1989، يقضي بالصادقة على ميزانيات بلديات : او جفت، امرج، بابابي، باركيول، باسكنو، بير امكري، بومديد، بو في، بو تلميت، شنقيط، أفاديرك، فرو، كنكوصة، كوبني، مقامة، مقطع لحجار، المذرذرة، أمباني، أمبود، منقل، الجريبة، وادان، ولاته، واد الناقة، ولد ينجة، أركيز، تامشكط، الطينطان، وتمبدغة.

المادة الاولى : تمت المصادقة على ميزانيات البلديات المذكورة أسفله بالنسبة للسنة المالية 1989 وتحددت العائدات وال النفقات على النحو التالي

- بلدية او جفت : ثلاثة ملايين ومائتان وست وثلاثون ألف اوقية (3.236.000)

- بلدية امرج : مليونان ومائتان واثنان وخمسون ألفا وستمائة وثمانين اوقية (2.252.680)

- بلدية بابابي : ثلاثة ملايين وتسعه وتسعون ألفا وستمائة وثمان اواق (3.099.608)

- بلدية باركيول : مليونان وسبعين مائة وست وسبعون ألفا وثمان مائة وست واربعون اوقية (2.776.846)

- بلدية باسكنو : خمسة ملايين ومائة وثمانية وثلاثون ألفا وخمس مائة وثلاثة وأربعون اوقية (5.138.043)

بلدية بير ام كري : خمسة ملايين وستمائة وواحد وثمانون ألفا ومائة اوقية (5.681.100)

بلدية بومديد : تسع مائة وسبعين وتسعون ألفا واربع مائة واربع وتسعون اوقية (997.494)

بلدية بوكي : احدى عشر مليونا ومائتين واربع وخمسون ألفا وسبعمائة واربعون اوقية (11.254.740)

المادة الاولى : تمت المصادقة على ميزانيات البلديات المذكورة أسفله، بالنسبة للسنة المالية 1989 وقد تحددت المصارييف والداخل على النحو التالي :

- بلدية لعيون : تسعة ملايين وثمانمائة وخمسة وخمسون ألفا ومائتي اوقية (9.855.200)

- بلدية آلاك : تسعة ملايين وخمسة وثمانون ألفا وستمائة وخمس وعشرون (9.085.625)

- بلدية أطار : ثمانية عشر مليونا ومائتين وخمس وستون ألفا وسبعمائة وسبعين وأربعون اوقية (18.265.747)

- بلدية أكجوجت : ستة ملايين وثلاثة وثلاثون ألفا وأربعمائة وثمانية (6.033.408) اوقية.

- بلدية كيهيدي : سبعة عشر مليونا ومائة وثمانية واربعون ألفا وتسعون اوقية (17.148.090)

- بلدية النعمة : أحد عشر مليونا وسبعمائة وثلاثة عشر ألفا وثمانمائة وست وأربعون اوقية (11.713.846)

- بلدية نواكشوط : ستمائة وثمان وأربعون مليونا واثنان وثمانون ألفا ومائتين وست وعشرون اوقية (648.082.226)

- بلدية نواذيبو : ثلاثة وعشرون مليونا وسبعمائة وستون ألف اوقية (320.760.000)

- بلدية روصو : مائة وعشرون ملايين ومائة ألف اوقية (110.100.000)

- بلدية سيلبابي : ستة ملايين وخمسمائة واربعة آلاف اوقية (6.504.000)

- بلدية تجكجة : ثمانية ملايين واربعمائة وست وثمانون ألفا وثمانمائة اوقية (8.486.800)

- بلدية واد الناقة : ستة ملايين وخمسمائة وستة وثمانون ألفا وثلاثمائة وخمسين وسبعين أوقية (6.586.395)
- بلدية ولد ينج : مليونان وخمسمائة وستة عشرة ألفا واربع مائة (2.526.400)
- بلدية اركيز : ستة ملايين وخمس مائة وستون ألفا ومائة وخمسة عشرة أوقية (6.560.215)
- بلدية تامشكط : ثمانمائة وثمان وسبعين ألفا وتسعة مائة وخمس وأربعون أوقية (878.945)
- بلدية الطينطان : خمسة ملايين وثمان مائة وخمسة عشرة ألفا وثمان مائة واربع وثلاثون أوقية (5.815.834)
- بلدية تمبدغة : ثلاثة عشر مليونا واربع مائة وخمسة وتسعون ألفا وخمس وأربعون أوقية (13.495.045)

المادة الثانية : يكلف عدد البلديات المذكورة اعلاه كل في ما يعنیه بتنفيذ هذا المرر.

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 88.141، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، يقضي بتعيين ضابط في الحرس الوطني.

المادة الوحيدة : يعين الملازم أول الشيخ ولد عبد الحي الرقم الاستدلالي 4653 في رتبة نقيب وذلك اعتبارا من فاتح نوفمبر 1988.

مقرر رقم 020، صادر بتاريخ 7 يناير 1989، يقضي بتقدم استحقاقى لموظف.

المادة الوحيدة : يرقى السيد الداه ولد الشيخ، اداري من المستوى الأول الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 1340) منذ فاتح يناير 1987 والمعار بقوة القانون لمباشرة مهام عضو في الحكومة، إلى رتبة إداري رئيسي من الدرجة الأولى (العلامة القياسية 1410) وبدون أقدمية إضافية.

- بلدية بوتلمييت : عشرة ملايين ومائتين وسبعين ألفا ومائتان وسبعين أوقية (5.397.270)
- بلدية شنفيط : خمسة ملايين وثلاثمائة وسبعين وستون أوقية (5.397.270)
- بلدية جكني : خمسة ملايين وخمسمائة وثمان وسبعين ألفا وتسameة اوقيه (5.578.900)
- بلدية افديرك : ثمانمائة ملايين ومائة وستة وسبعين ألفا وست مائة اوقيه (8.176.600)
- بلدية كرو : سبعة ملايين ومائتان وتسعة وستون اوقيه (7.269.000)
- بلدية كنكوصة : ثلاثة ملايين وخمسمائة وعشرة آلاف وست مائة وخمس اوقيه (3.510.605)
- بلدية كوبني : مليونان ومائتا ألفا وستة وثلاثون اوقيه (2.200.037)
- بلدية مقامة : مليونان وثلاثمائة وأثنان وثلاثون اوقيه (2.332.088)
- بلدية مقطع لحجار : ثمان ملايين وستة آلاف وتسameة اوقيه (8.006.900)
- بلدية المذرزة : ثلاثة ملايين وخمس مائة وثمان وسبعين ألفا وخمس مائة اوقيه (3.578.500)
- بلدية امباي : مليون وستة مائة وثمانون ألفا وثلاث مائة وتسعة وسبعين اوقيه (1.688.397)
- بلدية امبود : اربعة ملايين وثمان وسبعين ألفا وخمس مائة اوقيه (4.078.500)
- بلدية منكل : مليونان وستة مائة وسبعين وعشرون ألفا وستة مائة وست وعشرون اوقيه (1.627.626)
- بلدية المجرية : مليون واربع مائة وثلاث وخمسون ألفا ومائتان اوقيه (1.453.200)
- بلدية ودان : مليونان ومائة وسبعة عشر ألف اوقيه (2.117.000)
- بلدية ولاته : مليونان وثلاثمائة وتسعة وثمانون ومائتين واربعه اوقيه (2.389.204)

البلدية	الاسم الكامل
أشخين	• ولاية الحوض الشرقي - مقاطعة النعمة ازيد بيه ولد سيد محمود، محرر ادارة عامة
أثويبيت	محمد سالم ولد صالح، كاتب ادارة عامة
بربيافات	محمد ولد دحمان، محرر ادارة عامة
بوغور	امادو سادالي، محرر ادارة عامة سي عثمان، محرر ادارة عامة محمد المصطفى ولد الخريشي، محرر ادارة عامة
أحصي آتيل	ببكر ولد الشيخ، محرر ادارة عامة محمد ولد خطري، محرر ادارة عامة
أنوال	أو عباس، محرر ادارة عامة
البروك	- مقاطعة أمرج يوب ولد محمد الأمين، محرر ادارة عامة
ام آفناش	محمد فال ولد صادي، كاتب ضبط
عد البقر	- مقاطعة باسكنو كان أمادو مصطفى، كاتب ضبط القطب ولد بابه، كاتب ضبط محمد ولد سيد المختار، كاتب ضبط
اظهر	- مقاطعة دقني اعوينات ازبل أمادو حمادي اديا، كاتب ضبط
المف	بنعمان
فصالة	فيرفي قصر البرك
اغليك	الحسن ولد احمد سالم، كاتب ضبط
أهل بية	سک أمادو، كاتب ضبط
البروك	امادو تيجاني با، كاتب ضبط

مقرر رقم 14، صادر بتاريخ 18 يناير 1989،
يقضي بالسماح بافتتاح قاعة اعياد وملهي ليلي
ومطعم ومقهى.

المادة الاولى : يسمح للسيد ادين عبد القادر
مراد، المولود سنة 1942 بالجرية، مدير عام
لشركة ص ب 5454، القاطن بنواكشوط،
باستغلال قاعة اعياد وملهي ليلي ومطعم ومقهى
بنواكشوط «الحي تاء» رقم 48 وذلك بوصفه
الملك والمسير لكل هذه النشاطات.

المادة الثانية : يخضع كل تبدل في ملكية
المؤسسة أو تغيير في مقرها لترخيص جديد.

المادة الثالثة : يكلف المدير العام للأمن
الوطني، ومنذوب الحكومة لمنطقة نواكشوط،
كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر.

مرسوم رقم 89.015، صادر بتاريخ 23 يناير
1989، يقضي باعفاء السيد محمد محمود ولد
اما، عمدة بلدية نواكشوط من مهامه.

المادة الاولى : يعفى السيد محمد محمود ولد
اما، عمدة بلدية نواكشوط من مهامه لارتكابه
أخطاء فادحة وذلك اعتبارا من يوم الاربعاء 21
ديسمبر 1988.

المادة الثانية : يكلف وزير الداخلية والبريد
والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم.

مقرر رقم 95، صادر بتاريخ 9 فبراير
1989، يقضي بتعيين الامنة العاملين للبلديات
الريفية.

المادة الاولى : يعين الموظفون ووكلاء الدولة
التالية أسماؤهم كتابا عاملين للبلديات الريفية على
نحو التالي وذلك اعتبارا من توقيع هذا القرار.

البلدية	الاسم الكامل	البلدية	الاسم الكامل
أغورط	• ولاية لعصابة - مقاطعة كيفة فاطمة بنت سيد محمد، محررة ادارة	بورصطيطة	- مقاطعة تمبدغة عبد الدائم ولد المصطفى، ملحق ادارة
كوروجل	سيد محمد ولد عبد القادر، محرر ادارة	حاسي امهاي كان آمادو، كاتب ادارة كبيبي صالح تمام احمد ملل، كاتب ضبط اطوييل	حاسي امهاي كان آمادو، كاتب ادارة كبيبي صالح تمام احمد ملل، كاتب ضبط اطوييل
لكرن	محمد الامين ولد عم، محرر ادارة	• ولاية الحوض الغربي	با ألفا ابراهيم، محرر ادارة
الملكة	جاكيتا ابراهيم، محرر ادارة	انواملين	- مقاطعة العيون
بلحراث	حاميدو صيبا، كاتب ادارة	ابو سكانكو، محرر ادارة	ابو سكانكو، محرر ادارة
دقفك	- مقاطعة باركيول	كمرا همرا، محرر ادارة	ألوبيراره
الغبرة	محمد ولد خطري، محرر ادارة	المامي ولد جقدان، كاتب ادارة	أنججرت
كييير	شامخ ولد حنيف، محرر ادارة	احمد خليل ولد محمد، محرر	انصفي
لعيسي	أمبيودج على، كاتب ضبط	ادارة عامة	ام لحياظ
لبحير	الطيب ولد الشيخ، ملحق ادارة	محمد ولد بداه، كاتب ادارة	تنحمراد
أرزطيظيع	عبد الفتاح ولد محمد فال، ملحق ادارة	محمد فال ولد سيدى محمد،	
	تام لامادو، كاتب ادارة	كاتب ادارة	
	دمب صو، كاتب ادارة		
	- مقاطعة بومديد		
	احسي الطين موسى سي كاتب ادارة	- مقاطعة كوبني	فوقي زمال
	ببكر انجاي، محرر ادارة	احمد ولد محمد، ملحق ادارة	احسني اهل
	- مقاطعة فرو		احمد بشن
	انكام مedo الحسن، محرر ادارة		لغليك
	سيدي ولد الشيخ احمد، محرر ادارة		
	احمدو ولد محمد محمود، محرر ادارة		
	- مقاطعة كنكوصة		
	محمد ولد فاعي، كاتب ادارة		
	هامد (مركز) الشيخ ولد حبيب الرحمن، ملحق ادارة		
	آبلا جميل		
	صادق		
	صاني		
	تناهل		
	جول		

البلدية	الاسم الكامل	البلدية	الاسم الكامل
شوم الطواز	• ولاية ادرار - مقاطعة اطار عين اهل الطائع كبادي ولد حدامين، كاتب ادارة با آمادو، كاتب ادارة الدرجة ولد أمبي، كاتب ضبط - مقاطعة او جفت با الحاج مالك، كاتب ادارة احمد ولد المرابط، كاتب ادارة كان عثمان، كاتب ادارة - مقاطعة شنقيط جدو ولد سيد عبد الله، مفتش رقابة اقتصادية.	المعدن الملاح انتركت	• ولاية اترارزة - مقاطعة روصو جدر الحكن محمد حرم ولد المختار، ملحق ادارة - مقاطعة أبي تلميت آمود دوفت با، محرر ادارة محمد محمود ولد طالب احمد، محرر ادارة محمد ولد البخاري، كاتب ادارة حمزة داكانا، كاتب ضبط سي آمادو صمبا، محرر ادارة حسو آمادو موسى، محرر ادارة
عين الصفا	• ولاية داخلت نواذيبو - مقاطعة نواذيبو الزين ولد اميريك، محرر ادارة جالو ابراهيم، محررة ادارة الحسن صو، محررة ادارة محمد صادفي ولد عالم، ملحق ادارة	بولنوار إنال انوامغار اتميمشات	أمبيل أنجاكو
لخشب	• ولاية تكانت - مقاطعة تجكجة ببكر بن عامر اجيوب ابراهيم، كاتب ادارة سيدي محمد ولد باب، كاتب ادارة جبريل سики با، كاتب ادارة جبرى عثمان، كاتب ادارة - مقاطعة تشيت محمد شيخ ولد ماسرى، ملحق ادارة	لحصيرة التنسيق	ابير التورس الخط
انبيكه	• مقاطعة الجريمة مخтар امبارك ولد احمد شيخ، ملحق ادارة السدو (اشرم) كمرا عبد لاي، محرر ادارة	ادارة ادارة ادارة	الناقة ادارة ادارة
			ـ مقاطعة اركيز محمد عيسى ولد شعيب، محرر ادارة هاشمي جالو الفتى، كاتب ادارة احمد ولد يوسف، ملحق ادارة الحسن ولد محمدن، معلم
			بوطلحاي لكسيبة 2 انتيكان

وزارة الاقتصاد والمالية

-نصوص تنظيمية

مقرر رقم 036، صادر بتاريخ، 23 مارس 1989 يقضي بإنشاء صندوق للسلفة.

المادة الأولى : أنشئ صندوق للسلفة بالوزارة الكلفة بشئون المرأة والصناعة التقليدية والسياحة لتنظيم عيد المرأة السنوي في 8 مارس.

المادة الثانية : يبلغ الحد الأعلى للصندوق ست مائة ألف أوقية (600.000) تخصم من الاعتمادات المنوحة سنوياً لهذا الغرض.
ستدفع المبالغ المقدمة لتمويل الصندوق في حساب مفتوح بالخزينة العامة تحت عنوان «عيد الثامن من مارس».

المادة الثالثة : يتولى رئيس المصلحة المركزية للمحاسبة للقطاع المذكور تسيير هذا الصندوق طبقاً لترتيبات المادة 6 من المرسوم رقم 14880 الصادر بتاريخ 8 يوليو 1980.

المادة الرابعة : يجب على المسير تبرير صرف المبالغ لدى الأمين العام للخزينة وذلك بعد شهر من انتهاء الاحتفالات.

المادة الخامسة : يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 154، صادر بتاريخ 23 مارس 1989، يقضي بإنشاء صندوق للسلفة.

المادة الأولى : أنشئ صندوق للسلفة بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة لباريات دورة كبرى السنوية.

المادة الثانية : يبلغ الحد الأعلى للصندوق هذه السنة ثلاثة ملايين أوقية تخصم من ميزانية الدولة وفي حدود الاعتمادات التالية : الباب 18، الفصل 09، المادة 14، البند 27.

المادة الثالثة : وفقاً لترتيبات المادة السادسة من المرسوم رقم 148، يكلف رئيس المصلحة المركزية للمحاسبة بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة، بتسهيل صندوق السلفة هذا.

الاسم الكامل

البلدية

• ولاية كيدي ماغة	
- مقاطعة ولد اعل بابي	احار
سيدي ولد الغاضي، كاتب ادارة محمد فال ولد مكحلا، كاتب ادارة خليفه جالو، محرر ادارة كلبي طاهر، محرر ادارة	عر
اديب ولد احمد بلال، محرر ادارة محمد المختار ولد محمد عبد الله، ملحق ادارة	باي جيم
احمدنا ولد محمد لمين، محرر ادارة محمد عبد الله ولد محمد سالم، محرر ادارة	غابو
جبريل جالو، كاتب ادارة صبيا سي، كاتب ادارة مقاطعة ولد ينج	ثراي
بوبيكر ولد سيدى، كاتب ادارة خلفة ولد سيد الأمين، مفتش رقابة	واسوني
محمد حامد ولد محمود، محرر ادارة محمد النامي ولد الحبيب، محرر ادارة محمد ولد محمد محمود، كاتب ادارة	الصوفة
جلو هاشمي	تاوشوط
• ولاية انشير	ومبو
- مقاطعة اكوجوخت	بوعنزي
ضو مامادو ادريسا، كاتب ادارة المادة الثانية : تبقى رواتب المعينين على حساب ميزانية الدولة.	بولى
مرسوم رقم 89.51 20 مارس 1989 يقضي بتعيين حاكم مقاطعة باسكنو.	دافور
المادة الأولى : يعين في وزارة الداخلية والبريد والمواصلات السيد محمد عبد الله بن محمد عبد الرحمن، إداري، من سلك مساعدى الدولة، حاكماً لمقاطعة باسكنو (ولاية الحوض الشرقي)	لحرج
المادة الثانية : يصبح هذا المرسوم نافذا اعتباراً من تاريخ تسلم المعني لمهامه.	لعوينات
	التكاكه

محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 14/12/1988

طلب المنح النهائي غير مؤرخ

4- عبد العزيز ولد احبيب
قطعة ارضية بمساحة 760 متر مربع واقعة في
النقطة السكنية القطعة رقم 681 الحي نوت
رخصة الحيازة رقم 840 بتاريخ 19 يونيو 1984
الثمن الاساسي 387.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 222 بتاريخ 22 مايو 1984
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 14 يناير 1989
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

5- السيد مولاي ولد احباب
قطعة ارضية بمساحة 300 متر مربع واقعة في
النقطة التقليدية القطعة رقم 32 الحي أ ب د
رخصة الحيازة رقم 125 بتاريخ 24/4/1969
الثمن الاساسي مجاني ولكن قدر لتفطية
الحقوق بمبلغ 7200 اوقيه
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 26/12/1987
طلب المنح النهائي بتاريخ 1/12/1987.

6- السيد وان آمادو
قطعة ارضية بمساحة 197 متر مربع واقعة في
النقطة التقليدية القطعة رقم 30 الحي د
نواكتشو
رخصة الحيازة رقم 1115 بتاريخ 12/2/1962.
الثمن الاساسي مجاني ولكن قدر لتفطية
الحقوق بمبلغ 8.800

محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 17/8/1988.
طلب المنح النهائي بتاريخ 6/7/1988

7- السيدة محجوبة بنت احمد
قطعة ارضية بمساحة 227 متر مربع واقعة في
النقطة التقليدية القطعة رقم 271 الحي ر العاصمه
رخصة الحيازة رقم 2239 بتاريخ 21 مايو 1985.
الثمن الاساسي مجاني ولكن قدر لتفطية
الحقوق بمبلغ 10.000 اوقيه
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 5/1/88
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

المادة الرابعة : تجب على المسير تبرير المبالغ
القديمة له لدى أمين الخزينة العامة وذلك بعد
شهر من دورة كابرال.

المادة الخامسة : يكلف مدير الميزانية
والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب
اختصاصه بتنفيذ هذا القرار.

- نصوص مختلفه

مقرر رقم 333 صادر بتاريخ 15 مارس
1989، يتضمن منها نهاياقطع ارضية في
نواكتشو ونوادي واكجوجت.

المادة الاولى : تم التعلم النهائي لصالح
الستفيدين الذين وفروا بالتزاماتهم الاستغلال
عن قطع ارضية في نواكتشو (تخطيط الملكيات
العقارية رقم 167، 199، 453، 518، من دائرة
الترازنة وفي نواديب (تخطيط الملكيات العقارية
رقم 32 من رأس الكلب وفي اكجوجت
(تخطيط الملكيات العقارية رقم 32 في انشيري)

1- السيد الشيخ احمد ولد الخليفة
قطعة ارض بمساحة 549 متر مربع واقعة في
النقطة السكنية، القطعة رقم 108، الحي ب
الشمال رخصة الحيازة رقم 2298 بتاريخ 14
اغسطس 1986.
الثمن الاساسي : 400 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 473 بتاريخ 3/8/1986.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 14/12/1988.
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

2- السيدة مريم اجيان
قطعة ارضية بمساحة 1080 متر مربع واقعة في
النقطة السكنية، القطعة رقم 179 الحي ب الشمال
رخصة الحيازة رقم 086 بتاريخ 22 مايو 1988.
الثمن الاساسي 435.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 386 و 250 بتاريخ 30/12/1985 و 10/4/1988.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 17/1/88.
طلب المنح النهائي بتاريخ 25/9/1988.

3- السيدة حinda الاماوروان
قطعة ارضية بمساحة 798 متر مربع واقعة في
النقطة السكنية، القطعة رقم 629 الحي نوت
رخصة الحيازة رقم 2443 بتاريخ 5 يونيو 1987
الثمن الاساسي 331.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 50 بتاريخ 8/1/87.

رخصة الحيازة رقم 2363 بتاريخ 14/03/1983
الثمن الاساسي 11000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 51 بتاريخ 14/3/1983.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 8/5/1988
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

13- السيد محمد عبد الرحمن ولد الشيخ
قطعة ارضية بمساحة 108 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية
القطعة رقم 87 / الحي بـ 2 السبخة

رخصة الحيازة رقم 2983 بتاريخ 20/04/1988
الثمن الاساسي 11000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 282 بتاريخ 20/4/1988.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 12/9/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 3/9/1988.

14- السيد عبد الرحيم بن السجاد
قطعة ارضية بمساحة 283 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 16 الحي بـ 8 السبخة
رخصة الحيازة رقم 30 29 بتاريخ 24/11/1987.
الثمن الاساسي 11000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 230 بتاريخ 2/11/1987.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 19/7/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 10/6/1988.

15- السيد حباه ممدو
قطعة ارضية بمساحة 144 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 158 الحي ج 1
السبخة
رخصة الحيازة رقم 1836 بتاريخ 18/7/1980
الثمن الاساسي 11000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 410 بتاريخ 18/7/1980.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 12/07/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 13/06/1988.

16- السيدة ميماه بنت اسيساح
قطعة ارضية بمساحة 288 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 158 الحي ج 5
السبخة
رخصة الحيازة رقم 219 بتاريخ 30/03/1988
الثمن الاساسي 9.912 او قية مسددة حسب
الوصل
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 18/12/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 17/12/1988.

8- السيد جوب خاليد
قطعة ارضية بمساحة 1842 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 4 لكر نواكشوط.
رخصة الحيازة رقم 636 بتاريخ 31/10/1970
الثمن الاساسي 88200 فرنك غرب افريقي
مسددة حسب الوصل رقم 041 بتاريخ 31/10/1970
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 8 يناير 1989
طلب المنح النهائي بتاريخ 21/12/1988.

9- السيدة فطيمة بنت خيرات
قطعة ارضية بمساحة 238 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 550 الحي لكمـر
الشمالي السكني نواكشوط.
رخصة الحيازة رقم 955 بتاريخ 14/11/1984
الثمن الاساسي 24.000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 186 بتاريخ 30 يوليو 1970.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 4/1/1984
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

10- السيد ولد لحباب
قطعة ارضية بمساحة 288 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 30 مكررة الحي
باكيجوت
رخصة الحيازة رقم 488 بتاريخ 14/5/1989
الثمن الاساسي مجاني ولكنه قدر لتفطيـه
الحقوق بمبلغ 12960 او قية
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1/12/1987
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

11- السيد فتي ولد مولاي
قطعة ارضية بمساحة 2.481,44 متر مربع واقعة في
المنطقة التجارية القطعة رقم 11 الحي المـيـاء
رخصة الحيازة رقم 63 بتاريخ 20 اغسطس 1988
الثمن الاساسي 147.432 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 193 بتاريخ 28/7/1988.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 29/10/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 26/10/1988.

12- السيد انكيدا اصـمـبا
قطعة ارضية بمساحة 143 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 16 الحي أـ3ـ السـبـخـة

- 17- السيد محمد محمود ولد اعمر
قطعة ارضية بمساحة 216 متر مربع واقعة
المنطقة التقليدية القطعة رقم 67 الحي ٥ السبخة
رخصة الحيازة رقم 3014 بتاريخ 1988/10/2
الثمن الاساسي 22.000 او قية مسدة حسب
الوصل رقم 405 بتاريخ 2 اكتوبر 1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/12/29
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/12/10
- 18- السيد محمد عبد الله ولد متال ولد عمار
قطعة ارضية بمساحة 109 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 72 الحي ٥ السبخة
رخصة الحيازة رقم 3004 بتاريخ 1988/8/25
الثمن الاساسي 11000 او قية مسدة حسب
الوصل رقم 250 بتاريخ 1988/8/24
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/12/17
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/12/17
- 19- السيد فال بلا
قطعة ارضية بمساحة 211 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 89 الحي ٥ البناء
رخصة الحيازة رقم 38 بتاريخ 1979/04/16
الثمن الاساسي 2.000 او قية مسدة حسب
الوصل رقم 269 بتاريخ 1979/04/16
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/7/16
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/8/31
- 20- السيد ابى امباى عليوبابا
قطعة ارضية بمساحة 216 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 85 الحي ٨ البناء
رخصة الحيازة رقم 2739 بتاريخ 1983/11/27
الثمن الاساسي 2000 او قية مسدة حسب الوصل
رقم 364 بتاريخ 1983/11/27
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/11/22
طلب المنح النهائي غير مؤرخ
- 21- السيد مدير قاعتي سينما الواحة وزرم
قطعة ارضية بمساحة 1974 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 541 الحي ٤ التوسعة
رخصة الحيازة رقم 2207 بتاريخ 1986/06/14
الثمن الاساسي 979 او قية مسدة حسب الوصل
رقم 463 بتاريخ 1986/8/3
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1987/09/12
طلب المنح النهائي غير مؤرخ
- 22- السيدة سلم بوه بنت اسود
قطعة ارضية بمساحة 392 متر مربع واقعة
المنطقة التقليدية القطعة رقم 543 الحي ٤ توسيع
السبخة
رخصة الحيازة رقم 002 بتاريخ 1984/10/13
الثمن الاساسي 42600 او قية مسدة حسب
الوصل رقم 320 بتاريخ 1984/10/9
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/6/15
طلب المنح النهائي غير مؤرخ
- 23- السيد ملاي ولد ابات
قطعة ارضية بمساحة 340 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 17 مكررة الحي ٤
التجويجت رخصة الحيازة رقم 242 بتاريخ 1983/12/14
الثمن الاساسي مجاني ولكن قدر لتفطية
الحقوق بمبلغ 15.300 او قية.
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1987/12/26
طلب منح النهائي بتاريخ 1987/12/1.
- 24- السيد محمد السالك ولد هين
قطعة ارضية بمساحة 270 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 13 الحي ٢
نواذيب.
رخصة الحيازة رقم 473 بتاريخ 1973/3/28
الثمن الاساسي مجاني ولكن قدر لتفطية
الحقوق بمبلغ 12.150 او قية
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 22 يونيو 1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/5/15
- 25- السيدة باها بنت محفوظ
قطعة ارضية بمساحة 217 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 40 الحي ٢ تيارت
رخصة الحيازة رقم 148 بتاريخ 1987/4/7
الثمن الاساسي 2000 او قية مسدة حسب الوصل
رقم 296 بتاريخ 1987/4/7
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/22
طلب المنح النهائي بتاريخ 1989/1/6
- 26- السيد الحسين ولد اميلى
قطعة ارضية بمساحة 216 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 71 الحي ٣ تيارت
رخصة الحيازة رقم 2937 بتاريخ 1987/09/19
الثمن الاساسي 2000 او قية مسدة حسب الوصل
رقم 121 بتاريخ 1987/9/13
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/31
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

- 3- السيد آمدو صيدو نواكشوط
قطعة أرضية بمساحة 453 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 162 الحي ب السكني
رخصة الحيازة رقم 1625 غير مؤرخة
الثمن الأساسي 48.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 085 بتاريخ 1979/6/12
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/01/28
طلب المنح النهائي بتاريخ 1989/1/26
- 4- السيد اسماعيل سلفير نواكشوط
قطعة أرضية بمساحة 452 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية الحي ب السكني القطعة رقم 249
رخصة الحيازة رقم 1824 بتاريخ 1985/3/30
الثمن الأساسي 115600 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 072 بتاريخ 1979/5/29
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/1/14
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/3/21
- 5- السيد سيد احمد ولد بابو نواكشوط
قطعة أرضية بمساحة 1670 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 515 الحي ب الغربي
رخصة الحيازة رقم 0155 بتاريخ 1988/6/12
الثمن الأساسي 678.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 400 بتاريخ 1988/05/28
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/02/7
طلب المنح النهائي بتاريخ 1989/01/16
- 6- محمد عبد الرحمن ولد اسياعي نواكشوط
قطعة أرضية بمساحة 982 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 365 الحي ن وت
رخصة الحيازة رقم 2265 بتاريخ 1986/7/17
الثمن الأساسي 156.340 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 212 و 172 بتاريخ 1985/5/4 و 1/30
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/2/12
طلب المنح النهائي بتاريخ 1988/4/21
- 7- السيد المفید ولد الحسن نواكشوط
قطعة أرضية بمساحة 707 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 23 الحي ك توسيع
القطاع ¹
رخصة الحيازة رقم 333 بتاريخ 1988/12/20
الثمن الأساسي 144.500 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 025 بتاريخ 1988/10/18
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/01/28
طلب المنح النهائي غير مؤرخ.

27- السيد عبد الرحمن ولد العتيق
قطعة ارضية بمساحة 735 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 171 الحي نوت
الثمن الأساسي 302.600 اوقيه مسددة حسب
الوصلين رقم 84 و 395 بتاريخ 1985/1/12 و 4/4
رخصة الحيازة رقم 2036 بتاريخ 1985/10/26
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/12/14.
طلب النفع النهائي غير مؤرخ.

المادة الثانية : يكلف مدير الاملاك العمومية
بتقديم المقرر .

مقرر رقم 034، صادر بتاريخ 15 مارس
1989، يتضمن منحا نهائيا لقطع ارضية في
نواكشوط.

المادة الاولى : تم المنح النهائي لصالح
المستفيدين الذين وفوا بالتزامات الاستثمار، عن
القطع الارضية الواقعة في نواكشوط (تخطيط
الملكيات العقارية رقم 167-199-453-518 من دائرة
اे ترارزة)

1- احمد ولد وافي نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 724 واقعة في المنطقة
السكنية القطعة رقم 108 أ السكني
رخصة الحيازة رقم 476 بتاريخ 1977/8/20
الثمن الأساسي 67800 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 257 بتاريخ 1977/8/15
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/24
طلب المنح النهائي بتاريخ 1987/8/25.

2- السيد سيد محمد ولد محمد الامين نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 1215 متر مربع واقعة في
المنطقة السكنية القطعة رقم 690 الحي نوت
رخصة الحيازة رقم 090 بتاريخ 22 مايو 1988
الثمن الأساسي 464.600 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 289 بتاريخ 1988/4/06
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/2/07
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

- 13- السيدة الام بنت عبد الباقى نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 294 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 98 الحى ٥ تيارت
رخصة الحيازة رقم 500 بتاريخ 21/12/1987
الثمن الاساسى 2000 او قية مسددة حسب الوصل
رقم 406 بتاريخ 21/12/1987
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/12
طلب المنع النهائي بتاريخ 1989/11/9
- 14- محمد ماء العينين ولد الشيخ بونن نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 294 م² واقعة في المنطقة
التقليدية القطعة رقم 638 الحى لكرم الشمالي
رخصة الحيازة رقم 377 بتاريخ 30/9/1970
الثمن الاساسى 30.000 افرنك مسددة حسب
الوصل رقم 180 بتاريخ 30/9/1970
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/2/7
طلب المنع النهائي بتاريخ 1989/11/9
- 15- السيدة فاطمة بنت محمد نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 161 م² واقعة في المنطقة
التقليدية القطعة رقم 81 الحى ب تيارت.
رخصة الحيازة رقم 313 بتاريخ 23/12/1987
الثمن الاساسى 2000 او قية مسددة حسب الوصل
رقم 473 بتاريخ 23/12/1987
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/12/21
طلب المنع النهائي غير مؤرخ
- 16- السيدة زينب بنت محمد عبد الله نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 288 م² واقعة في المنطقة
التقليدية القطعة رقم 44 الحى س ٤ تيارت
رخصة الحيازة رقم 499 بتاريخ 20/12/1987
الثمن الاساسى 2000 او قية مسددة حسب الوصل
رقم 402 بتاريخ 20/12/1987
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1985/12/21
طلب المنع النهائي بتاريخ 1988/12/18
- 17- السيدة فاطمة بنت عالي نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 219 م² واقعة في المنطقة
التقليدية القطعة رقم 72 الحى ٥ تيارا
رخصة الحيازة رقم 442 بتاريخ 26/1/1988
الثمن الاساسى 2000 او قية مسددة حسب الوصل
رقم 466 بتاريخ 2/2/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/12/21
طلب المنع النهائي بتاريخ 1988/12/18
- 8- السيد تندجيا دمبانواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 215 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 20 الحى ج المينا
رخصة الحيازة رقم 3290 بتاريخ 1/8/1988
الثمن الاساسى 22000 او قية مسددة حسب
الوصل رقم 199 بتاريخ 1/8/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1988/10/22
طلب المنع النهائي بتاريخ 1988/7/20
- 9- السيدة غبازة بنت عبد الله نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 265 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 486 الحى ر
العاشرة.
رخصة الحيازة رقم 1603 بتاريخ 30/9/1970
الثمن الاساسى 26400 او قية مسددة حسب وصل
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/28
طلب المنع النهائي غير مؤرخ
- 10- السيدة خد ولی نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 214 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 70 الحى ج
رخصة الحيازة رقم 2005 بتاريخ 25/2/1985
الثمن الاساسى مجاني ولكن قدر لتفطيه
الحقوق بمبلغ 9650 او قية
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/28
طلب المنع النهائي بتاريخ 1989/1/26
- 11- السيد سيد ولد ابى نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 248 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 5 مكررة الحى ٣
العاشرة مدينة ٢
رخصة الحيازة رقم غير مقومة بتاريخ 30/9/1971
الثمن الاساسى مجاني ولكن قدر لتفطيه
الحقوق بمبلغ 11160 او قية
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/9
طلب المنع النهائي بتاريخ 1988/12/22
- 12- السيد المامي الطوف ولد محمد نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 288 متر مربع واقعة في
المنطقة التقليدية القطعة رقم 55 الحى ٢ تيارت
رخصة الحيازة رقم 824 بتاريخ 18/6/1988
الثمن الاساسى 2000 او قية مسددة حسب الوصل
رقم 35 بتاريخ 18/6/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 1989/1/17
طلب المنع النهائي بتاريخ 1989/1/19

23- السيد محمد لفظل ولد باتاح نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 1205 م² واقعة في المنطقة
السكنية القطعة رقم 442 الحي ب الغربي
رخصة الحيازة رقم 1481 بتاريخ 10/11/1984
الثمن الاساسي 303000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 305 بتاريخ 7/2/1983
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 19/2/1989
طلب المنح النهائي بتاريخ 16/2/1988

24- السيد محمد محمود ولد سالم نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 606 م² واقعة في المنطقة
السكنية القطعة رقم 427-الحي ج
رخصة الحيازة رقم 377 بتاريخ 17/01/1983
الثمن الاساسي 63.000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 0470 بتاريخ 09/06/1976
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

25- السيد الطالب ولد احمد الطالب نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 182 م² واقعة في المنطقة
التقلدية القطعة رقم 660 الحي لكسر الشمالي.
رخصة الحيازة رقم 2133 بتاريخ 16 مارس 1985
الثمن الاساسي 18000 افرنك سدت لصندوق
العقارات
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 14/02/1989
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

المادة الثانية : يكلف مدير الاملاك العمومية
بتتنفيذ هذا المقرر.

قرار رقم 0307، صادر بتاريخ 18 مارس 1989، يقضي بدفع مشاركة الاتحاد الافريقي
للبريد والمواصلات.

المادة الاولى : يسمح بدفع مبلغ ثمانية ملايين (8.000.000) اوقيه لصالح الاتحاد الافريقي للبريد
والمواصلات ويمثل هذا المبلغ تسبة من مشاركة
الدولة في ميزانية هذه المنظمة.

المادة الثانية : يخصم هذا المبلغ من ميزانية
الدولة لسنة 1989 الباب 24 الفصل 01 المادة 14 البند
51 ويحول إلى الحساب رقم 14.120.049 ف المفتوح
باسم الاتحاد الافريقي للبريد والمواصلات في
البنك الدولي في الكونغو.

18- السيد محمد ولد الطاهر نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 219 م² واقعة في المنطقة
التقلدية الحي رقم واحد القطعة 24 تيارات
رخصة الحيازة رقم 700 بتاريخ 2/2/1988
الثمن الاساسي 2000 اوقيه مسددة حسب الوصل
رقم 466 بتاريخ 2/2/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 18/12/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 10/12/1988

19- السيدة خديجة بنت احمد نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 217 م² واقعة في المنطقة
التقلدية القطعة رقم 68 الحي ب تيارات
رخصة الحيازة رقم 761 بتاريخ 5/3/1988
الثمن الاساسي 2000 اوقيه مسددة حسب الوصل
رقم 310 بتاريخ 5/3/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 21/12/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 15/12/1988

20- السيد عبد ولد التقى نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 216 م² واقعة في المنطقة
التقلدية القطعة رقم 64 الحي ب تيارات
رخصة الحيازة رقم 919 بتاريخ 14/7/1988
الثمن الاساسي 2000 اوقيه مسددة حسب الوصل
رقم 119 بتاريخ 14/7/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 21/12/1988
طلب المنح النهائي غير مؤرخ

21- السيد بي ولد بي نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 207 م² واقعة في المنطقة
التقلدية القطعة رقم 66 الحي لكسر الشمالي
رخصة الحيازة رقم 852 بتاريخ 15/6/1966
الثمن الاساسي 2070 اوقيه مسددة حسب الوصل
رقم 331 بتاريخ 24/6/1966
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 7/2/1989
طلب المنح النهائي

22- السيد عبد القدوس ولد اسماعيل نواكشوط
قطعة ارضية بمساحة 216 م² واقعة في المنطقة
التقلدية القطعة رقم 6 الحي 5 تيارات
رخصة الحيازة رقم 882 بتاريخ 26/8/1988
الثمن الاساسي 22000 اوقيه مسددة حسب
الوصل رقم 224 بتاريخ 28/8/1988
محضر معاينة الاستثمار بتاريخ 29/12/1988
طلب المنح النهائي بتاريخ 8/11/1988

وزراة الصناعة والمعادن**- نصوص تنظيمية**

مقرر رقم 041، صادر بتاريخ 28 مارس 1989، يسمح لمؤسسات محمد محمود ولد اعمر انفع باقامة وحدة لانتاج وقطع الموكيتات في نواكشوط.

المادة الاولى : رخص مؤسسات محمد محمود ولد اعمر انفع باقامة وحدة لانتاج وقطع الموكيتات في نواكشوط ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا لترتيبات المادة الاولى من المرسوم رقم 85.164 الصادر بتاريخ 7/3/1985.

المادة الثانية : تلزم مؤسسات محمد محمود ولد اعمر انفع بتشغيل 25 عاملا بصفة دائمة. ولهذا فهي ملزمة في غضون ثلاثة اشهر ابتداء من تاريخ تشغيل المصنع بمراجعة الوزارة المكلفة بالصناعة بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، تفيد بتشغيل هؤلاء العمال وإلا فسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة الثالثة : يجب ابلاغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة الثانية الآنفة الذكر إلى الوزارة المكلفة بالصناعة.

المادة الرابعة : تلزم مؤسسات محمد محمود ولد اعمر انفع بالخضوع لآلية مراقبة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية. وهي ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 85.164 الصادر بتاريخ 31 يوليول 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 84.020 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 والقاضي باخضاع ممارسة بعض النشاطات الصناعية للترخيص والتصرير المسبق.

المادة الخامسة : يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 042، صادر بتاريخ 29 مارس 1989، يسمح باقامة وحدة لصناعة الأدوات المنزليّة من الألمنيوم.

المادة الاولى : يسمح لمؤسسات محمد عبد العزيز للصناعة والتجارة باقامة وحدة لصناعة الأدوات المنزليّة من الألمنيوم في نواكشوط ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا لترتيبات المادة الاولى من المرسوم رقم 85.165 الصادر بتاريخ 7/31/1985.

المادة الثالثة : يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0318، صادر بتاريخ 23 مارس 1989، يقضي بمنع اعاتة لمنظمة الوحدة الإفريقية (سوابو)

المادة الاولى : تمنح اعاتة بمبلغ مليونين واربعمائة ألف واربعة وثمانين وتسعمائة وأربعين اوقيّة أي ما يعادل مبلغ اثنين وثلاثين ألف وخمسمائة دولار أمريكي لمنظمة الوحدة الإفريقية. ويمثل هذا المبلغ مشاركة الدولة في المساعدة الخاصة المقدمة لمنظمة سوابو.

المادة الثانية : يخصم هذا المبلغ من ميزانية الدولة لسنة 1989، الباب 24، الفصل 01، المادة 14، البند 51. ويحول إلى حساب منظمة الوحدة الإفريقية رقم 4850.0096 المفتوح في البنك التجاري الأثيوبي بآدسابابا.

المادة الثالثة : يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 0337، صادر بتاريخ 2 ابريل 1989، يقضي بدفع مشاركة.

المادة الأولى : يسمح بدفع مبلغ ثلاثة ملايين اوقيّة للجنة الاستشارية الدائمة للمغرب العربي ويتمثل هذا المبلغ تسبقة من مشاركة الدولة في ميزانية هذه الهيئة لسنة 1989.

المادة الثانية : يخصم هذا المبلغ من ميزانية الدولة لسنة 1989 الباب 24، الفصل 01، المادة 14، البند 51 ويحول إلى الحساب رقم 478-390 المفتوح باسم اللجنة الاستشارية الدائمة للمغرب العربي في الاتحاد الدولي للبنوك بتونس.

المادة الثالثة : يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر.

وزارة التجارة والنقل

- نصوص مختلفة -

مرسوم رقم 88.206، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، يقضى بتعيين موظفين وإعفاء آخرين في وزارة التجارة والنقل.

المادة الأولى : يعين في وزارة التجارة والنقل اعتبارا من 7/27/1988 :

(1) مدير النقل

- محمد سيد أحمد ولد محمد الأمين إداري مدنى، خلفاً للسيد صو مودى الذى أُعفى من مهامه.

(2) رئيسا لصلاحة النقل البري

- السيد عمر الحسن اقتصادى، خلفاً للسيد فال ياتومه الذى أُعفى من مهامه.

(3) رئيسا لصلاحة التجارة الداخلية

- السيد محمد الزين ولد الذهبي، مفتش الرقابة الاقتصادية.

المادة الثانية : يكلف وزير التجارة والنقل وزیر الاقتصاد والمالية، كل حسب اختصاصه، بتطبيق هذا المرسوم.

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية -

مرسوم رقم 88.209، صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988، ينظم المعهد العالي العلمي ويحدد نظام الدراسة فيه.

المادة الأولى : يعاد تنظيم المعهد العالي العلمي. المنشا بموجب المرسوم رقم 86.185 مكرر الصادر بتاريخ 5 نوفمبر 1986، وفقاً للترتيبات التالية :

الفصل الأول : أهداف المعهد العالي العلمي وغاياته

المادة الثانية : المعهد العالي العلمي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالتعليم العالي وتهدف إلى :

- بـث تعليم عال جامعي (دراسات عليا)

المادة الثانية : تلزم مؤسسات محمد عبد العزيز للتجارة والصناعة بتشغيل 15 عاملاً بصفة دائمة. ولهذا فهي ملزمة في غضون ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ تشغيل الصنف بموافقة الوزارة المكلفة بالصناعة بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد بتشغيل هؤلاء العمال وإلا فسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة الثالثة : يجب إبلاغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلى الوارد في المادة 2 الآنفة الذكر إلى الوزارة المكلفة بالصناعة.

المادة الرابعة : تلزم مؤسسات محمد عبد العزيز للتجارة والصناعة بالخصوص لاي رقابة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية، وفضلاً عن ذلك فهي ملزمة بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 85.164 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 84020 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 والقاضي باخضاع ممارسة بعض النشاطات الصناعية للاذن او التصريح المسبق.

المادة الخامسة : يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر.

الوزارة المكلفة بالرقابة العامة للدولة

- نصوص مختلفة -

مرسوم رقم 89.055 صادر بتاريخ 13 أبريل 1989 يقضى بتعيين مستشار في الوزارة المكلفة بالرقابة العامة للدولة.

المادة الوحيدة : يعين السيد محمد الأمين ولد اباه، بن اكيك، الحائز على شهادة الدكتوراه، السلك الثالث في القانون العام وذلك اعتبارا من 22 مارس 1989 مستشارا لدى الوزارة المكلفة بالرقابة العامة للدولة.

فقدان أحد أعضاء المجلس أثناء مدة الإنتداب، للمنصب الذي عين بوجبه عضواً، يعين محل عضواً بنفس الطريقة وللفتره التبقيه من فترة إنتدابه.

وتناسب وظائف رئيس وأعضاء المجلس بمصفة مجلانيه.

المادة الخامسة: يجتمع مجلس الإدارة مرتين على الأقل كل سنته بناء على استدعاء من رئيسه ولا تكون مدلاً لاته قانونية إلا إذا حضرها نصف أعضائه زياده عضو واحد على الأقل؛ وفي حالة تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً.

وتناول مديرية المؤسسه سكرتاريه مجلس ويرفع الرئيس وعضوan على الأقل من أعضاء يروفع الرئيس والمحضر ويقيد في سجل خاص مقتوي لهذا الغرض ثم يرفع إلى الجهات المكلفة بالوصاية في غضون عشره أيام من تاريخ انعقاد الجلسه الأخيرة.

المادة السادسة: يتدارس مجلس الإدارة كافة القضايا المتعلقة بداره المعهد العالي العلمي، وتسييره ومن صلحياته على وجه الخصوص ماليي :
 آ- تحديد اجراءات منح أجور عمال المعهد طبقاً للنظم المعمول بها.
 ب- وضع النظام الداخلي للمعهد
 ج- التصويت على ميزانية المعهد والمصادقة على حساباته.
 د- إبداء رأيه في أيه قضية متصلة بالسير والتوجيه العام للمؤسسه.

المادة السابعة: تتألف الهيئة التنفيذية للمعهد العالى العلمي من :
 - مدير يحمل وجوها شهادة من التعليم العالى وله خبرة مؤكدة في مجال التعليم والبحث العلمي. ويعين بموجب مرسوم بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالوصاية.
 - ويساعد نائب المدير المديري في مهمه التنسيق الإداري والتربوي ويختلف في حالة غيابه.

- تكون الأطر التوسطه والملايا الضوريه لنحو البلاد اقتصادياً واجتماعياً
- القيام بجهود عملية ونظريه أساسية وتطبيقية ذات أهميه بالنسبة لموريانا
- القيام بدور اسات أو تقديم خدمات للادارات العمومية والقطاع الخصوصي وذلك في نطاق اتفاقات تصادق عليها الوزارة المكلفة بالوصاية، تحسين خبرات عمال الدولة وعمال القطاع الخاص الوطنى.
- الفصل الثاني:** التنظيم الإداري
 - المادة الثالثة:** تدير المعهد العالي العلمي هيئة تنفيذية.
 - المادة الرابعة:** تضم الهيئة الإشتشارية، التي تدعى مجلس إداره، رئيساً وأعضاء يتكلون من :
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالوصاية
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالمالية
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالتنمية الريفية
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالصناعة
 - ممثل عن الوزارة المكلفة بالواصلات
 - مدير جامعة نوآتشورط
 - مدير التعليم العالى
 - مدير الوظيفة العمومية
 - مدير الياه
 - مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي
 - مدير المكتب الموريتاني للبحث البيولوجي.
 - ممثل عن الإتحاديه العامة لأرباب العمل الموريتانيين
 - ممثل عن هيئة التدريس بالمعهد العالى العلمي
 - ممثل عن الطلاب
 - يعين رئيس مجلس إدارة المعهد العالى العلمي وأعضاًوه بموجب مرسوم، بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالوصاية لمدة ثلاث سنوات ويمكن تحديد تعينهم بعد انتخابه هذه المدة.
 - ويتم تعين ممثل المدرسين والعمال والطلاب بالمعهد وفقاً للنظام الداخلي للمؤسسه. وفي حالة

المادة الثانية عشرة : يتوفّر المعهد العالي العلمي على الموارد العاديّة التالية :

- آ- اعانتن الدولة
- ب- جبایة التكاليف الدراسية
- ج- بقیة الفترة المالية السابقة ويمكن للمعهد كذلك أن ينفع بموارد استثنائية، وعلى وجه الخصوص ما يلي :
- آ- فوائد الفرض
- ب- الهبات والعطایا من لدن الأشخاص والهيئات الوطنية والدولية
- ج- آية موارد أخرى استثنائية

المادة الثالثة عشرة : تتضمّن مصروفات المعهد العاديّة كافة التكاليف المرتبة على سير المعهد وخصوصاً

- آ- أجور العمال
- ب- تكاليف النقل والتنقلات
- ج- تكاليف التجهيز والصيانة للممتلكات العقارية وغير العقارية.
- د- تكاليف الانفاق على الطلاب

المادة الرابعة عشرة : يتمتع الوزير المكلف بالوصاية بصلاحية الإستبدال فيما يتعلق بإدراج الديون المستحقة في الميزانية وكذا التكاليف الإلزامية للمعهد وتكون ميزانية المعهد السنوية والموازنات والحسابات المالية موضوع مصادقة مشتركة من وزير المالية والوزير المكلف بالوصاية اللذين يتمتعان بصلاحية التصرير والإلغاء والتعليق في ما يلي :

- قبول أو رفض الهبات والعطایا التي تترتب عليها تكاليف
- شراء وبيع ومقاييسة الممتلكات العقارية
- القروض وتقديم الضمانات

المادة الخامسة عشرة : في ما عدا الحالات المبينة في المادة السابقة، قد تكون مداولات مجلس الإدارة موضوع رفض من طرف الجهة الوصية وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تسليمها محضر المداولات المذكورة. وعلى كل حال يجب على الجهة الوصية إبلاغ المؤسسة بتاريخ تسليمها المحضر. وتصبح مداولات مجلس الإدارة نافذة إثر تسلّم الإفادة بعدم الرفض أو بعد انقضاء خمسة عشر يوماً دون الإبلاغ عن أي رفض.

- وكيل محاسب يعين ويفصّل بموجب مقرر صادر من وزير المالية.

- ويمكن للمدير علاوة على اللجان التربوية والمجالس العلمية والتاديبية، أن يستعين برؤساء مصالح يعيّنون بمقرر صادر من الوزير المكلف بالوصاية، وبناء على اقتراح من المدير. أما الهيكل الإداري، فيصادق عليه مجلس الإدارة وتقرره الجهة الوصية.

المادة الثامنة : يكلف المدير بتنفيذ مداولات مجلس الإدارة الصادق عليها من طرف الجهات الوصية ويتمتع وحده بصلاحية صرف مالية المؤسسة ويسهر على تنفيذ هذه المالية دخلاً ونفقات وله السلطة على جميع العمال الذين يستكثبهم في حدود عدد المستخدمين والإعتمادات المالية المبوب عليها في الميزانية السنوية وفقاً لشروط الأجور التي يحددها مجلس إدارة المعهد وتصادق عليها الوزارة الكلفة بالوصاية.

المادة التاسعة : يمكن أن يكون من بين العمال من مدرسين وباحثين وعمال إداريين وفنيين وعمال مصالح عمومية، موظفين معارين ووكلاء مساعدين. ويتلقي هؤلاء رواتبهم من ميزانية المعهد ويتبعون لسلطة المدير وفقاً للنصوص التي تحكمهم والشروط الخاصة التي تحددها مداولات مجلس الإدارة.

المادة العاشرة : يكلف الوكيل المحاسب بتنفيذ الداخيل والمصاريف وفقاً للإجراءات المحددة في الخطة الحسابية والترتيبات النظام الداخلي للمعهد وهو معرض للمثول أمام المحكمة العليا وعليه أن يدفع ضماناً يحدد مبلغه من طرف وزارة المالية.

المادة الحادية عشرة : تقام محاسبة المعهد العالي العلمي وفقاً لقواعد الحاسبة الإدارية والخطة الحاسبية الصادق عليها من طرف وزير المالية، وتمتد الفترة المالية على المدة مابين فاتح يناير و 31 ديسمبر من السنة نفسها.

ـ العلوم الطبيعية - العلوم المطبقة على الموارد الطبيعية وفي نهاية السنة الأولى يحصل الطلاب الناجون على «شهادة الدراسات - الجامعية» كما يكتنفهم متابعة دراساتهم في احدى الشعب المفتوحة بالمعهد.

وتمثل السنة التالية من هذه المرحلة سنة تخصص بعد الطالب إثناءها شهادتي تخصص ويحصل الطالب الناجح في الشهادتين على دبلوم للدراسات الجامعية العامة ودبلوم الدراسات الجامعية العلمية، إذا ما نجح فضلاً عن ذلك في تدريب تطبيقي لمدة ستة أشهر.

بــ المرحلة الثانية

وتمتد هذه المرحلة على السنتين الثالثة والرابعة من التكوين المتأخر في المعهد وتتضمن كل من السنتين شهادتي تخصص ويحصل الطالب الناجح في الشهادتين في نهاية السنة الرابعة على شهادة «الليسانص» وتتضمن السنة الرابعة كذلك شهادتين يحصل الطالزان عليها على دبلوم «الميريز».

جــ المرحلة الثالثة

تتمحور الدراسات في المرحلة الثالثة أساسا حول البحث وتشتمل على مستويين:

- المستوى الأول و مدته من سنة إلى سنتين وهدفه تصرير الطالب على البحث العلمي وتحوله القابلية لهذا التمررين وأمتلاك منهجية البحث للحصول على «شهادة الدراسات العمقة».
- المستوى الثاني : الشخص لتحضير أطروحة الدكتوراه و تقديمها

المادة السابعة عشرة : يمكن للمعهد استقبال

مستمعين أحراز المتابعة الدروس النظرية والعملية، وذلك في إطار عقود واتفاقيات تبرم بين المعهد ومؤسسات عمومية وخصوصية ووطنية، إلا أن هؤلاء المستمعين الأحرار لا تمنحك لهم أية شهادة من شهادات المعهد بل تعطى لهم إفادة حضور للدروس.

المادة الثامنة عشرة : تتضمن الدراسات بالمعهد العالي العلمي دروسا علمية تلقى في شكل محاضرات وأعمال موجهة، وتطبيقية، ورحلات استطلاعية وفترات تدريب في مؤسسات أو وحدات صناعية، وتنقسم هذه الدراسات إلى مراحل :

آــ المرحلة الأولى :

تكون السنة الأولى من المرحلة الأولى جذعا مشتركة وتتضمن الشهادتين التاليتين:

- في شهادة الدراسات الجامعية من حصل على في نهاية السنة على معدل عام أكثر من عشرة أو مسابقة.

المادة الثانية والعشرون : تخول الشهادات
التي يعطيها المعهد العالي العلمي حق المشاركة في
مسابقات الإكتتاب في وظائف الوظيفة العمومية.
وبإمكان المعهد أن ينظم بناء على طلب من هيئات
عمومية أو خصوصية دورات تدريبية عملية لمدة
سنة واحدة تختتم بنشر تقرير يخول صاحبه
الحق في وظيفة فني بالنسبة إلى مستوى «شهادة
الدراسات الجامعية العامة» زيادة سنة من
التدريب ووظيفة مهندس تطبيق بالنسبة إلى
مستوى «المترiz» زيادة سنة من التدريب.

المادة الثالثة والعشرون : تكون كل مادة
تعليمية قطاعاً تربوياً يستطيع أن يشتمل على
عدة مخابر وسيحدد النظام الداخلي صلاحيات
مسؤولي المخابر والقطاعات وطرق تعينهم.

المادة الرابعة والعشرون : تحدد مواضيع
البحث التي سيطرقها المدرسون الباحثون من
طرف المجلس العلمي للمعهد العالي العلمي تبعاً
لحاجات القطاع العمومي والقطاع الخصوصي.

المادة الخامسة والعشرون : ستكون طرق
تطبيق هذا الفصل، وطبيعة الشعب والإختبارات
ومضمون البرامج ونظام الامتحانات موضوع
مقرر يتخرّزه الوزير المكلف بالتعليم العالي
والبحث بناء على اقتراح من مدير المعهد العالي
العلمي بعدأخذ رأي اللجنة التربوية للمؤسسة.

المادة السادسة والعشرون : تلغى كافة
الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم
وخصوصاً ترتيبات المرسوم 185/186 مكرر
ال الصادر بتاريخ 5 نوفمبر 1986.

المادة السابعة والعشرون : يكلف الوزير
المكلف بالتعليم العالي والوزير المكلف بالمالية، كل
في ما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم.

يساوي عشرة من عشرين مستخرج من معدل النجاح الجزئي (أي معدل الامتحانات الفصلية والأعمال التطبيقية) ومن معدل الإختبارات التجريبية لنهاية السنة.

- في شهادة الدراسات الجامعية العامة «من حصل على معدل يساوي عشرة من عشرين فأكثر في شهادتي التخصص وحصل على معدل يساوي سبعة من عشرين فأكثر في دروس اللغة الإنجليزية.

- في شهادة الدراسات الجامعية العلمية والتقنية «من كان حاصلاً على شهادة الدراسات الجامعية العامة ثم أدى بنجاح تدريباً ميدانياً.

في شهادة الليسانس من كان طالباً في السنة الثالثة حاصلاً على شهادة الدراسات الجامعية العامة ثم حصل على معدل يساوي عشرة من عشرين فأكثر في شهادتي التخصص.

في شهادة المترiz من كان حاصلاً على الليسانس ثم حصل على معدل يساوي عشرة من عشرين فأكثر في الشهادتين الأخيرتين من الاختصاص المعتبر في «شهادة الدراسات المعمقة» :

من كان طالباً في المرحلة الثالثة وحاصلاً على شهادة المترiz ثم حصل على معدل يساوي عشرة من عشرين فأكثر في الإختبارات النظرية والعملية للترميزين على البحث.

في الدكتوراه من كان حاصلاً على شهادة الدراسات المعمقة ثم ناقش أمام لجنة يتمتع واحد من أعضائها على الأقل بشهرة علمية معترف بها

المادة الواحدة والعشرون : يجب على كل شهادة يعطيها المعهد العالي العلمي أن تحمل نسب الطالب (اسم أبيه) والشعبة التي كان يدرس فيها، ولغة الدراسة التي عمل بها والتقدير الذي حصل عليه حيث يكون ذلك التقدير «ممتاز» لمعدل بين 18 و 20 و «جيد جداً» بين 16 و 18 و «جيد» بين 14 و 16 و «حسناً» بين 12 و 14 و متوسطاً بين 10 و 12.

الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم الملف	رقم الملف
لمرابط ولد محمد راري	ع 53972	85.203	
محمد ولد محمد الأمين ولد	ف 53950	85.284	
الوالى			
محفوظ ولد محمد محمود	ي 53944	85.291	
محمد الأمين ولد محمد عبد	م 53947	85.295	
الله			
أحمد بزيز ولد محمد عبد	د 53960	85.045	
الله			
الداه ولد محمد ابلال	ك 53968	85.108	
لمرابط ولد محمد الفالي	و 53964	85.205	
سيدي محمد ولد محمد	ذ 53957	85.359	
المختار			
محفوظ ولد محمد ادياقيلي	خ 53979	85.279	
الشيخ ولد عبد الله	ف 53973	85.094	
محمد بوبوا ولد محمد	م 53969	85.289	
الأمين			
با أبو ادجبريل	ق 53975	85.071	
المختار ولد محمدن	ث 53978	85.293	
المختار الداه ولد أحمد باب	ق 53952	85.131	
إدي مامادو	ح 53966	85.185	
أحمدو ولد محمدن ولد	ج 53961	85.018	
حمين			
با عبد الله الحسن	ن 53971	85.064	
إسلام ولد محمد علي	ي 53967	85.183	
محمد ولد المختار	آ 53959	85.247	
أحمد ولد ابن ادجوار	ر 53953	85.024	
اچفافا ولد مختار فال	ر 53976	85.132	
مصطففي ولد سيد أحمد	ك 53945	85.133	
نيما ولد سيدي محمد	ح 53943	85.334	
محمد ولد محمدن	ن 53948	85.259	
حامادي ولد باتا	ش 53954	85.167	
أحمد ولد داهي	خ 53956	85.026	
محمد فاضل ولد سيد القوم	ع 53949	85.226	
عبد الرحمن ولد ديه	د 53962	85.040	
معد صوي	ص 53951	85.281	
مولاي ولد أحمد ولد انديدة	خ 54002	85.280	
محمد عبد الله ولد لام	آ 54028	85.277	
محمد ولد أحمد سالم	و 54033	85.290	
محمد ولد داه	ث 54047	85.246	

-نصوص مختلفة-

مقرر رقم 043 صادر بتاريخ 11 يناير 1989
يقضي بتسوية الوضع الإداري لبعض المعلمين.

المادة الأولى : يرسم المعلمون المتدربون
والمتخرجون من مدرسة المعلمين بنواكشوط
ورووصو (دورات 1985 - 1986) والذين نجحوا في
الاختبارات التطبيقية والنظرية لامتحان شهادة
التأهيل التربوي، معلمين من الدرجة الأولى ،
العلامة القياسية 560، وذلك اعتبارا من فاتح
اكتوبر 1986 والمعنيون هم :

رقم الملف	الاسم واللقب	رقم الملف الاستدلالي	رقم الملف
53794 ث	إسلام ولد المصيف	85.184	
53796 ذ	أم كلثوم بنت جد	85.344	
53798 آ	ميمنون بنت محمد سيديا	85.220	
53801 د	محمد ولد سيدي حمادي	85.260	
53803 و	فاطمة بنت مواصا	85.162	
53807 ك	أحمدو ولد لهايا	85.042	
53838 ر	توليت لعمير بنت الشيخ	85.382	
53811 ع	الشيخ ولد لولي	85.099	
53805 ح	محجوبا بنت الشيخ سيلا	85.207	
53804 ز	سيدي محمد ولد محجوب	85.375	
53806	محمد عبد الله ولد نعeman	85.276	
53799 ب	فاطمة بنت عبد الرحمن	85.142	
53795 خ	محمد الأمين ولد اباه	85.228	
53816 ش	فاطمة بنت محمد الأمين	85.150	
53820 ض	محمد ولد هارون	85.265	
53817 ث	نور الدين ولد سيدي محمد	85.333	
53822 ب	محمد ولد عمر	85.250	
53827 ز	يحيى ولد أحمد عبد الله	85.395	
53821 آ	محمد سالم ولد المصطفى	85.234	
53814 ق	المصطفى ولد محمد محمود	85.268	
53824 د	سيدي يعرف ولد سيد أحمد	85.361	
53823 ج	محمد عبد الله ولد مسكي	85.261	
53815 ر	المصطفى ولد العتيق	85.136	
53958 ظ	عبد الله ولد العربي	85.035	

رقم الملف	الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم الملف	الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي
85.254	محمدن ولد حبيب الله	54049	85.002	العتيق ولد خالد	54024
85.130	المختار ولد أحمد باب	54030	85.348	سيداتي ولد عصمان	54036
85.394	يمنب ولد محمد	54021	85.240	محمد بنج ولد أحمد	54031
85.036	عبد الله ولد أحمد	54039	85.107	دني ولد محمد	54026
85.242	محمد ولد أحمد الشيخ	54007	85.038	عبد الله ولد سيد عبد الله	54035
85.033	عبد الله ولد محمد محمود	54006	85.263	محمد عبد عبد الله ولد محمد	54019
85.164	حبيب الله ولد محمد	54043	85.096	شيخنا ولد محمد لقظف	54011
85.393	يحي ولد بوا	54023	85.042	أحمد بنب ولد مختار	54081
85.128	القاضي ولد محمد أحمد	54037	85.244	محمد الأمين ولد الشيخ	54193
85.171	حمود ولد محمد لسيد	54029		محمد	
85.294	محمد ولد اموينوه	54012	85.347	أومقن بنت محمود	53800
85.237	محمد يحي ولد محمد	54048	85.204	ليلود ولد المختار مو	54064
85.070	ابراهيم ولد محمد	54000		محمد عبد الرحمن ولد	54084
85.139	الحسن ولد باتي ولد ابنيو	54018		حامادي	
85.149	فاطمة بنت محمد	54052		سيدي محمد ولد محمد	
85.095	الشيخان ولد الشيخ	54045		محمد يحي ولد العتاق	54074
85.021	أحمد ولد محمد	54022		فاطما البركا بنت محمد	54075
85.238	محمد يحي ولد مباراكو	54053		لاراباس	
85.357	سيدي بوآيا ولد الشيخ	54001		أحمد ولد محمد ساهنون	54065
85.264	الكبير			محمد المصطفى ولد محمد	54063
85.245	محمد عبد الله ولد محمد	54005		فال	
85.232	سالك			أحمد ولد سيدى المختار	54067
85.258	ابراهيم ولد محمد ولد	54020		الشيخ	
85.168	عمر ولد مدن	54050		الشيخ	
85.109	محمد سالم ولد محمد	54044		الصالك ولد محمد مصطفى	54059
85.072	محمد ولد المختارى ابا	54027		محمد المصطفى ولد حمود	54071
85.127	حمادا ولد يحظيه	54034		محمد محمود ولد الداه بي	54061
85.125	داه ولد محمد محمود	54038		أحمد سالم ولد محمد	54069
85.126	باباكار ولد عبد الله	54051		محمد على ولد الحسن	54062
85.032	البشير ولد محمد	54041		باراهيم ولد علي أبيك	54066
85.093	الب ولد أحمد سالم	54042		محمد محمود ولد محمد	54070
85.235	البي ولد خطري	54025		الأمين	54080
85.358	محمد ولد بووكاه	54057		محمد ولد بوبكرن	54088
85.092	شريف ولد كبادي	54010		سيدي ولد المختار سالم	54068
85.092	محمد سيديا ولد حماده	54004		محمد كريم ولد محمد احمد	54086
85.358	سيدي محمد ولد حماده	54003		أحمد ولد آنات	54086
85.092	الشيخ سيد المختار ولد	54032		محمد المختار ولد محمد	54072
	محمد اطفيل			يحظيه	
				عليون ولد محمد	54073
				يعقوب ولد ابراهيم	54087

رقم الملف	الاسم والاستدلالي واللقب	رقم الملف	الاسم والاستدلالي واللقب
54077	سيد أحمد ولد مختار الكوري	85.274	
54058	محمد محمود ولد محمد فال	85.025	
54060	أحمد ولد داهان	85.224	
54085	مختار ولد حبيب الله	85.224	
54078	محمد ولد عبد الله	85.241	
54082	محمد ولد حامد	85.248	
12640	محمد محمود ولد محمد هود	85.023	
54135	ابنو ولد أحمد سالم	85.135	
54126	خاليهن ولد عبد الحي	85.192	
54125	محمد سالم ولد إسلام	85.252	
54123	حبيب الله ولد محمدن	85.165	
54124	يحفظو ولد عبيد	85.396	
54130	آلين ولد محمدن	85.129	
54132	أحمد ولد الشيخ	85.019	
54133	محمدو ولد حامدون	85.256	
54134	أحمدو ولد الشيخ	85.027	
54137	ميمون بنت سليمان	85.221	
54136	يعقوب ولد بونا	85.391	
54109	اقلانا بنت سيدى محمد بلي	85.179	
54111	فاطمة بنت الشيخ عزيز بنت إفكو	85.155	
54116	فاطمة بنت أحمد فال	85.001	
54110	احمدو ولد الشيخ	85.144	
54134	نوافيسا بنت أحمد بزيد	85.027	
54118	فاطمة بنت فاديلي	85.330	
54120	بنصرها بنت محمد عبد الله	85.146	
54115	فاطمة بنت محمد مولود	85.397	
54113	فاطمة بنت أحمد فال رقم	85.151	
54114	عمر ولد محمد يحي	85.154	
54842	أم كلثوم بنت أحمد	85.339	
54150	آمنة بنت محمد	85.341	
54151	أحمد ولد محمد محمود	85.006	
54144	احمدو ولد أحمد سالم	85.017	
54149	عبد القادر ولد أحمد	85.016	
54148	آمنة بنت محمد عبد الله	85.031	
54119	جاجا بنت آبياه	85.004	
54172	بيراما ولد ستانقالي كما	85.172	
54192		85.066	

الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم الملف	الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم الملف
محمد اديوب	53891	85.304	أحمد باهي ولد سيدى محمد	53937	85.048
اتينيل دجميرا	53872	85.387	محمد محمود ولد شماخ	53965	85.286
فاتماتا كان	53874	85.174	محمد سالم ولد محفوظ	53946	85.233
محمد سيدينا ولد محمد محمود	53890	85.310	محمد المختار ولد البوكايا	53819	85.303
كان ليلي	53902	85.193	مريم في كان ساعيدو	54054	85.177
آداما اتيي	53908	85.060	محمد ولد يوكات	54090	85.199
اديا أبو	53900	85.120	الشيخ أحمد ولد شيخنا	54056	85.103
آمنتو بنت الحسين	53904	85.056	بنتي دمبلي	53873	85.086
خدجتو بنت كورو	53906	85.198	asherif ولد سيدى ولد ديدا	54103	85.098
اديا فاتياتا سليمان	53903	85.118	الحاج عمر صو	54055	85.140
فاتيتمتو إصما كان	53905	85.195	احمودا دomba كبي	53848	85.063
خدجتو توري	53907	85.197	ابراهيم اندياو	54105	85.085
اديا أبو صانتو	53099	85.119	محمد الأمين ولد عبد	53841	85.308
مولاي الزين ولد الحاج	53106	85.315	الكري	53849	85.081
محمدن ولد الناه	54092	85.309	باررا ياف	53849	85.102
مالال ادجولدي	54094	85.297	كولي بالي كوديري	54209	85.122
أحمد ولد الشيخ	54099	85.059	ادياو سليمان	54098	85.121
الحاج انداي	54158	85.141	ادجبريل ساقو	29283	85.229
سيدي بوي ولد أحمدو	54155	85.367	ماليك سك	54097	85.298
سيدي محمد ولد الحسن	54159	85.368	امبای فال	53851	85.055
إبا في	54157	85.186	أحمد ولد مختار	53852	85.061
أحمد ولد عيداها	54156	85.062	أحمد ولد تيدجان لي	53818	85.386
بو بكر ف	54160	85.335	تيجاني آلفا	54091	85.314
عمر ولد بلال	54154	85.349	ماديي اندياي	12722	84.063
اداه ولد ابراهيم ولد بواه	54211	85.117	فوفال ولد ابلال	54101	85.206
فاما لو	54198	85.159	دام عمر آلاسان	53828	85.307
اديالو سيرا عبدال	54215	85.112	محمد خيات ولد اندابو	54100	85.079
محمد لسيد ولد أحمد	44202	85.305	بادارا فال	53894	85.300
سك فابتتا	54195	85.161	اندي رمتا بوكار	53895	85.365
مام بنق سوك	54194	85.316	صايو ممادو أمادو	53997	85.105
سيلا أو صمان	54216	85.374	كاماراماانا صيدي	53893	85.181
أحمد ولد محمدن	54122	85.058	اتيام	53892	85.078
سيدي محمد ولد اعل ولد	53809	85.369	بابا ولد ادوايتيش		
أحمد					
محمد ادجيبي صار	53812	85.306			

الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم اللف	الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي	رقم اللف
خديجت بنت لام	54196 ح	85.196	خطاري ولد حامد	53535 ع	85.200
صوررو أو	54214 ج	85.371	مبيي ولد أحمدو	53808 ل	85.302
اديارا صاديقو	54205 ق	85.115	ناها ولد سيدى	53813 ص	85.338
فاتيماتا آبدولاي	54200 م	85.158	صالى كانوتي	54102 و	85.201
با أميناتا اتييرنو	54207 ش	85.076	بال عمر هاميت	54108 م	85.050
فاتاما بنت المحجوب	53840 ث	85.160	فيست صمبا	53810 ن	85.180
وسلم بنت تافى	53802 ه	85.384	ادينف آتيفو	54121 ب	85.114
آمادو يورو	42687 ذ	85.054	تابو حيدارا	54095 ذ	85.389
أحمدو ولد عبد الرحمن	53935 ض	85.049	راماتولاي ابراهيماسى	12814 ج	85.093
محمد الأمين ولد جودا	54107 ل	85.317	باباكار تين	54093 ث	85.077
محمد ولد المختار	53936 آ	85.320	كولي بالي مامادو	53981 ض	85.097
سعدنا ولد محمد بونا	53925 ن	85.376	عمر بوكار	53982 آ	85.350
الشيخ ولد الزين	54140 خ	85.106	أبو سalam بارو	53985 د	85.052
محمدن ولد حرما	54139 ث	85.328	دورى با	53992 ل	85.377
سالما بنت كامرا	54138 ش	85.378	بودارا كامرا	53983 ب	85.113
محمد عبد الله ولد محمد	54143 آ	85.287	سيدي عثمان ولد الحاج	53998 ق	85.377
الشيخ ولد محمد موسى	54146 د	85.091	آلفا اديافانا	53995 ع	85.057
محمد الحبيب ولد أحمدو	54141 ذ	85.227	ادياك في	53994 ن	85.123
عبد الله ولد محمد عبد الله	54147 هـ	85.034	هاوا ادياللو	53980 ذ	85.176
احمدناه ولد حبيب	54153 ل	85.255	الشيخ ادينف	53999 ر	85.100
الشيخ ولد عبد العزيز	53977 ش	85.088	امبودج حامادي	53993 م	85.301
محمد سيديا ولد سيد	53914 و	85.321	اندایي ساعيدو يورو	53986 هـ	85.337
المختار			با أبو بكرن آمادو	53996 ف	85.074
اديالو آمادو عمر	53934 ذ	85.124	صال ابراهيم	53984 ج	85.364
محمد سالم ولد محمد لقمان	53933 خ	85.322	محمد اديوب	13255 ز	85.271
محمد علي ولد محمد عبد	53928 ص	85.202	اتيام مختار	54212 آ	85.338
المالك			محمدو با	54203 ف	85.296
عبد الله ولد إسماعيل	53922 ك	85.046	بلال ولد القابير	52213 ب	85.083
محمد عبد الله ولد الهايدي	53923 ل	85.327	انيانف آمادو سيدى	54204 ص	85.336
كوبادي ولد آدي	53938 ج	85.390	با موسى الشيباني	54210 ذ	85.311
محمد العالم محمد فال	53931 ش	85.323	كان آلاسان امبيفو	54206 ر	85.385
شيخنا ولد الشيخ أحمد	53939 د	85.104	كومبا اديافانا	54217 و	85.101
ابراهيم ولد حمامي	53910 خ	85.087	صادا فودي	54208 ث	85.373
أحمد سالم ولد ابراهيم	53932 ث	85.047	جدو ولد محمدن	54219 ح	85.187
أحمد ولد أحيمد	53926 ص	85052	اديانى بنت إينا	54197 ي	85.116
عابدين ولد ساعدنا	53918 هـ	85.051	صوفي آيدارا	54201 ن	85.370
با آمادو الحسن	53942 ز	85.075			

- (3) إعدادية تامشكط
اندای يرو الرقم الإستدلالي 15379 معلم
مساعد، مراقب بإعدادية كيهيدي سابقا.
- (4) إعدادية كيفية
سيد محمد ولد مرزوف الرقم الإستدلالي
17562 ان، مساعد بكيفية سابقا.
- (5) ثانوية كيفية
محمد المصطفى ولد الطالب أحمد، الرقم
الإستدلالي 16997 غ مقتضد بإعدادية تامشكط
سابقا، خلفا للمختار ولد محمد الذي يسمح له
بالاستفادة من حقوقه في المعاش.
- (6) إعدادية مقامة
كان مامادو الشيخ ، الرقم الإستدلالي 12115 ،
مشرف على القسم الداخلي، عامل بإعدادية
كيهيدي سابقا.
- (7) إعدادية بوفه
الناتي كمرا ، الرقم الإستدلالي 14027 ث وكيل
إداري، مقتضد بإعدادية امبانيه سابقا.
- (8) ثانوية بوفه
سيد محمد ولد بوبكر الرقم الإستدلالي 14912 ح
معلم مساعد ، مقتضد ثانوية روصو سابقا.
- (9) محمد محمود ولد عليون ، الرقم الإستدلالي
14045 ف، مساعد عقدي، مقصود بإعدادية ولد
ينجه سابقا.
- (10) إعدادية روصو
ديه أبو الرقم الإستدلالي 18282 ث، معلم ، مقتضد
ثانوية نواذيبو سابقا.
- (11) ثانوية روصو
اعمار ولد اعلي ، الرقم الإستدلالي 16043 م معلم،
مقتضد بإعدادية روصو سابقا.
- (12) إعدادية شنقيط
سيف الإسلام محمد البشير ، الرقم الإستدلالي
35859 ع معلم ، كان يعمل سابقا في المؤسسة
نفسها، خلفا للسيد محمد الأمين ولد أحمد.
- (13) ثانوية نواذيبو
المومن ولد احيمدان الرقم الإستدلالي 33316 م ،
معلم مساعد، مراقب بإعدادية نواذيبو سابقا.
- (14) إعدادية ولد ينجه
محمد كابر ولد خطري ، الرقم الإستدلالي
17622 د مساعد عقدي مقتضد بالمؤسسة نفسها
سابقا.

المادة الثانية : يصبح العنيون معلمين من
الدرجة الثانية، العلامة القياسية 600 وذلك اعتبارا
من فاتح أكتوبر 1988 .

مقرر رقم 053 صادر بتاريخ 15 يناير 1989
يقضي بحاله بعض الموظفين إلى التقاعد .

المادة الأولى : يسمح للموظفين التالية
أسماؤهم، بالإستفادة من حقوقهم في التقاعد
اعتبارا من فاتح ابريل 1989 .

والعنيون هم
17947 / 83 / 58 ز محمد سالم ولد الطلبة، معلم ،
الدرجة 5، العلامة القياسية 750 ، منذ فاتح يوليولو
1988 .

32809 / 39 / 58 حمادي ولد سيدى حمادي ، معلم ،
الدرجة 10 ، العلامة القياسية 1020 منذ فاتح يوليولو
1987 .

48340 / 63 / 58 اتراوري جبريل، مفتش ، الدرجة
السابعة ، العلامة القياسية 1270 منذ 20 يونيو
1988 .

مقرر رقم 109 صادر بتاريخ 15 فبراير 1989
يقضي بتعيين مقتضدين محاسبين، السنة
الدراسية 1988 - 1989 .

المادة الأولى : يعين الموظفون والوكاء التالية
أسماؤهم، مقتضدين محاسبين في مؤسسات
التعليم الثانوي المبين أدناه :

(1) إعدادية تمبدغة
الشيخ سيد أحمد ولد الخيري ، الرقم الإستدلالي
17786 ز ، معلم في إعدادية الميناء سابقا، خلفا للسيد
كمرا عبدو، الذي تم وضعه تحت تصرف مديرية
التعليم الأساسي .

(2) إعدادية أمورج
هنون ولد بوبيه، الرقم الإستدلالي 31364 ف ،
العامل في ثانوية الميناء سابقا، خلفا للسيد إيزيد
بيه ولد خطري الذي تم وضعه تحت تصرف
مديرية التعليم الأساسي .

مقرر رقم 29 صادر بتاريخ 27 فبراير 1989
يقضى بافتتاح دورة 1989 بالنسبة لشهادة
الكفاءة المهنية والشهادة المهنية للتعليم الفني ذات
الطابع الصناعي.

الباب الأول : التخصصات المفتوحة

المادة الأولى : تحدد التخصصات المقررة
بالتالي :
بالنسبة لشهادة الكفاءة المهنية والشهادة المهنية
الفنية للحرف ذات الطابع الصناعي على النحو
التالي :

المركز	الشعبة	التخصص
		أولاً : التخصصات المقررة
		1 - شهادة الكفاءة المهنية
		كهرباء عربية - مزدوجة نواكشوط
		عامل بناء ميكانيكي عربية - مزدوجة نواكشوط
		ميكانيكا السيارات مزدوجة نواكشوط
		تركيب، لحام صناعي مزدوجة نواكشوط
		تبريد صناعي مزدوجة نواذيبو
		آلات (بحرية أديزل) مزدوجة نواذيبو
		كهرباء ميكانيكية عربية - مزدوجة نواكشوط
		2 - الشهادة المهنية للتعليم الفني
		ميكانيكا إصلاح ورشات مزدوجة نواكشوط

الباب الثاني: جدول الامتحانات

المادة الثانية : تجري امتحانات شهادة الكفاءة
المهنية والشهادة المهنية للتعليم الفني دورة 1989
حسب الجدول التالي :

شهادة الكفاءة المهنية
آ - مواد المجموعة الأولى :

التاريخ : من يوم السبت 27 مايو إلى يوم
الخميس فاتح يونيو 1989 .

(5) ثانوية البناء بنواكشوط
السيدة كان أمنتا الرقم الإستدلالي 15482 ج،
معلمة مساعدة ، مراقبة عامة في المؤسسة نفسها
سابقا ، خلفا للتراد ولد جدو الذي يسمح له
بالاستفادة من حقوقه في التقاعد
(16) إعدادية البناء

محمد الأمين ولد ابراهيم الرقم الإستدلالي
14051 خ محرر مقتضى بإعدادية مقامه سابقا خلفا
لليلى محمد الذي يسمح له بالاستفادة من حقوقه
في التقاعد .

(17) إعدادية البناء
محمد الأمين ولد الداه الرقم الإستدلالي 14046
ض معلم مساعد ، مراقب عام بالمؤسسة سابقا ،
خلفا للسيد القاسم ولد الغوث الذي يسمح له
بالاستفادة من حقه في التقاعد .

(18) ثانوية الجديدة
السيد فؤاد برادة، الرقم الإستدلالي 17836 معلم،
مقتضى بثانوية توجونين خلفا لأحمد سالم ولد
حبيبي وذلك اعتبارا من 18 / 10 / 1988 (راجع
مذكرة العمل رقم 936 بتاريخ 23 / 10 / 88)

المادة الثانية : يتحمل المقتضدون ، المحولون
بناء على رغبتهم ، تكاليف نقلهم .

مقرر رقم 118 صادر بتاريخ 19 فبراير 1989
يقضى بتجديد فترة وضع أستاذ في حالة
استدام .

المادة الأولى : يجدد وضع السيد محمد
الحسن ولد ابياه ، أستاذ، الرقم الإستدلالي
31886 ج ، في حالة استدام لمدة سنة وذلك اعتبارا
من فاتح نوفمبر 1989 .

المادة الثانية : يجب على المعنى أن يطلب
استعادة وظيفته في أجل شهرين على الأقل قبل
انقضاء المدة المذكورة أعلاه ، وإلا فإنه سيفصل
عن العمل .

رئيس المركز : السيد با مادين ، مدير الإعدادية الفنية بنواذيبو.

رئيس لجنة التصحيح : السيد با عمر مدير دروس الثانية الفنية بنواذيبو
لجنة الرقابة

(مراقبان على الأقل في كل قاعة)
(أساتذة بإعدادية بنواذيبو الفنية)

- فوريار جان يول ،
- العبيدي رشيد
- دكائيل جان
- وبيراندرية
- انجاي دمبا
- سوماري جبريل
- سيد محمد ولد بابنة

1- لجنة تصحيح مواد المجموعة الأولى والتكنولوجيا

(ا) **التبريد الصناعي**
(أساتذة بالإعدادية الفنية بنواذيبو)
- لوكلس كريستيان ،
- سلفان جان بول ،
- وبيراندرية ،
- عبد الله ولد اعلي ، الشركة الموريتانية
الجزائرية للميدالبحري

ب) اديزل البحري

(أساتذة بالإعدادية الفنية بنواذيبو)
- فويار جان بول ،
- ماتا اندرية ،

2- مركز نواكشوط

(الميكانيكا الكهربائية 33 + الميكانيكا الكهربائية
العربية 27 + البناء الميكانيكي 40 + البناء
الميكانيكي الشعبة العربية 23 + التركيب واللحام
30 + ميكانيكا السيارات 24 = 177)

11 قاعة بالنسبة لشهادة الكفاءة المهنية.
- ميكانيكا إصلاح الورشات 14 / قاعة واحدة
بالنسبة لشهادة المهنية للتعليم الفني .

مواقعات الامتحان : جميع الأيام من الثامنة حتى
الثانية عشرة ومن الثالثة حتى السادسة مساء .
المواد : التطبيقات المهنية
المدة : من العاشرة إلى 15 ساعة (حسب
الشخص)

الموعد	المواقعات	التاريخ
تقنيولوجيا	ب - مواد المجموعة الثانية	الأحد 4 يونيو
رياضيات	12 - 8 30 - 4 - 3	الاثنين 5 يونيو
الرسم	12 - 8	
العربية	4 - 3	
الفرنسية	5 - 4	

2- الشهادة المهنية للتعليم الفني

التاريخ : من يوم السبت 27 إلى يوم الأحد 28 مايو
مواقعات الامتحان : من 7 و 30 و حتى 12 و 30 ومن
6 و حتى 6

المواد : التطبيقات المهنية	الثلاثاء 30 مايو	الأربعاء 31 مايو	الخميس 1 يونيو
الرسم	12 - 8	10 - 8	12 - 8
تقنيولوجيا	5 - 3	12 - 10	6 - 3
العربية	10 - 8		
الفرنسية			
الرياضيات			
والعلوم			
شفهي			
الإنجليزية	6 - 3		

3- تشكيل لجان الامتحان

المادة الثالثة : يتم تعيين رؤساء وأعضاء لجان
التصحيح والمراقبة بالنسبة لشهادة الكفاءة المهنية
والشهادة المهنية للتعليم الفني دوره 1989 على
النحو التالي : مركز نواذيبو

التبريد الصناعي : 24 + الآلات البحرية
(اديزل) : 46-69 قاعة

رئيس المركز : ميمون ولد سواك مدير الثانوية
والإعداديتين بنواكشوط.

أ) الشعبة المردوحة
الرئيس هنري مسؤول الأشغال
العامة في الثانوية والإعدادية الفتيت بنواكشوط

الجناح السكريتاري
أساتذة بالثانوية والإعدادية الفتتبن

للجنة تصحيح مواد المجموعة الأولى
بنواكشوط

فرانسا جمس
دياجانا فوردي
تكنو وجيا

1- الكهرباء المكانكية الشعبية المردوحة
(أساتذة في الثانوية والإعدادية الفتتبن)

- موران ميشيل

- سانه شنزير بلانك جائى لو

- يرومار آكريسنوف

ب- الكهرباء المكانكية الشعبية العربية :

(أساتذة بالثانوية والإعدادية الفتتبن

بنواكشوط)

- يحيى ولد زيدان ،

- محمد لأبيتب ولد حمان

- محمد الأمين ولد السيد

- محمد على حسين

- حسين نصل

ج) البناء المكانكى الشعبية المردوحة
(أساتذة بالثانوية والإعدادية الفتتبن

بنواكشوط)

- براين جان فرانسوا ،

- مورناتيكي جورج

- جبريل نشار بنير

- جرمان دومينيك

البناء المكانكى الشعبية العربية
(أساتذة بالثانوية والإعدادية الفتتبن

بنواكشوط)

- يفلاسوس محمد ،

- فتحى الرفاعي

- على سخروف

- إلبايو شارة

- أحمد عبدو

- جعفرى مصطفى

- فروى قورزى

سيدى محمد ولد بناها

محمد ولد يحيى

محمد عبد انجاي
بن سعور محمد ولد بونى
محمد محفوظ ولد بولام
أبروك ولد مسالم
الصادق ولد السلام

عبد الحميد جباري

حسين نصل دكك

ضخرى خلفة

محمد السالك رقم 2

ريوندريه ابتر دكك

محمد ولد يحيى

البحتر كها حسن ولد السيد

محمد الأمين ولد محمد جدو

ميمون ولد احمد محمود

فال ماما دو

مرتبلي اميرك

- الشعبة المزدوجة :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- محمد السالك رقم 2 ،
 - ريونديه اببير
 - البحترى حسن
 - عبدو انجاي
- لجنة الرسم :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- موارنه ميشل
 - مارتينلي مارك
 - برنار فيليس
 - جرمان تومينيك
 - لا برييك جان لو
- الشعبة العربية :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- نهاري محمد
 - رشاد بحرىنى
 - علي عايدى
- لجنة الفيزيا الشهادة المهنية للتعليم الفني بنواكشوط :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- السيدة كان افريانسواز ،
 - السيدة فور نيكول
 - السيد عبد الله ولد رافع
 - السيد عبدو انجاي
- و) لجنة الانقلizية :** الشفهي بالنسبة للشهادة المهنية للتعليم الفني :
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- فال ممدو ،
 - رقية باس
 - جا عبدو الله
- المادة الرابعة :** يمكن لمثلي من الوسط المهني حضور المداولات بصفتهم مراقبين.
- المادة الخامسة :** على مديرى مؤسسات التعليم الفني كل حسب اختصاصه القيام بالإعداد المادي للامتحانات التي ستجرى داخل مؤسساتهم. كما أن عليهم إعلام الأساتذة التابعين لهم إدارياً بالمهام المسندة إليهم.
- المادة السادسة :** يكلف الأمين العام لوزارة التهذيب الوطني، ومدير التعليم الفني كل حسب اختصاصه، بتقديم هذا المقرر.
- ميكانيكا السيارات :**
- (أساتذة في الثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- مايفير جرار ،
 - لا فون ربمون
 - نيكولا دانيل
- وـ التركيب واللحام الشعبة المزدوجة :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- ماري جان
 - لا هول اتيكول باطريك
 - لبرجوا جان اكلود
 - كي برثار
 - فاردين جان بيير
- ـ 4 - لجنة تصحيح المواد التطبيقية والتكنولوجيا :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين)
- سيري لوجان فييه ،
 - دانيل برثار
 - لا تزاداً ميشل
- ـ 5 - لجنة تصحيح المواد الكتابية والتطبيقية بالنسبة للشهادتين معاً :**
- ـ 1 - اللغة العربية :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- ممین ولد احمد جدو ،
 - محمد ولد احمد محمود
 - محمد ولد احمد محمود
 - محمد الأمين ولد عبدات
 - سيدى محمد محمد ولد السالك
 - فال ولد جدين
 - محمد ولد يحيى
- ـ ب - لجنة اللغة الفرنسية :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- محمد ولد حنفي
 - أحمد ولد الختار
 - صنفرى خليفه
 - أحمد ولد أحمد دكله
 - السيدة عتي آمنتا
- ـ ج) لجنة الرياضيات :**
- (أساتذة بالثانوية والإعدادية الفنيتين بنواكشوط)
- بن سعود محمد ،
 - سيدى نقوتى
 - محمد شراير

- تحديد التوجيهات العامة لبرامج تحسين الخبرة والتكونين الخلية.

- الصادقة على البرنامج السنوي لنشاطات الخلية قرار إنشاء أي جهاز استشاري أو جهاز متابعة أو تصميم أو تنفيذ خطة التكونين.

- تحديد أشكال التعاون بين المشروع والمؤسسات الكلفة بالتكوين خصوصاً جامعة نواكشوط.

- الصادقة على الخطوط العريضة لكل دراسة أو استشارة تسوّجها ببرامج تحسين الخبرة والتكونين.

المادة السابعة: يكلف مسؤول الخلية الرئيسي الذي يتم تعينه بوجب مقرر صادر عن الوزير المكلف بمواضيع المشروع، بتنفيذ قرارات لجنة تسيير الخلية كما ينسق بنشاطات الخلية مع الدراسة الوطنية للإدارة والوزارات ويحدد مستوى ونوع الأشخاص الفرق الكتائبهم بصفة مؤقتة من طرف المشروع حسب الحاجة وفقاً لنشاطات تحسين الخبرة والتكونين المزعّم القيام بها.

المادة الثامنة: يقيم المسؤول الرئيسي للخلية الصادر البشرية الوطنية من أجل تزويد الخلية بمعلومات وأسماء وعناوين الهيئات الأجنبية الخصصة التي قد يتطلب منها المشاركة في دورات تحسين الخبرة والتكونين.

المادة التاسعة: يقوم المسؤول الرئيسي للخلية بكتابية تقرير كل ستة أشهر حول نشاط الخلية ويرسله إلى الوزارة الكلفة بالوصاية بعد عرضه على لجنة تسيير الخلية المصادقة عليه.

المادة العاشرة: يساعد المسؤول الرئيسي للخلية في أداء مهمته فريق تربوي وجهاز إداري وينعش الفريق التربوي مؤطر رئيسي مسؤول عن تنفيذ نشاطات التكوين اليومية كما يرأس الفريق الإداري ملحق إداري مكلف بإعداد وتنفيذ الجزء المادي من نشاطات التكوين بالهام التالية :

وزاراة الوظيفة العمومية والتنظيم والتدريب والرياضة

-خصوص تنظيمية

مقرر رقم 45، صادر بتاريخ 2 ابريل 1989، يتعلق بإنشاء خلية تحسين الخبرة والتكونين لدى الدراسة الوطنية للإدارة.

المادة الأولى: أنشئت خلية لتحسين الخبرة والتكونين لدى الدراسة الوطنية للإدارة مكلفة بتحسين الخبرة والتكونين المسجلين في برامج الإصلاح الصادق عليه وذلك في إطار مشروع التنمية المؤسسية والإدارية والإصلاح.

المادة الثانية: تتكون أجهزة الخلية من:
-لجنة تسيير
-المؤول الرئيسي عن الخلية.
المادة الثالثة: تتألف لجنة تسيير الخلية التي يرأسها المستشار لدى الرئاسة المكلف بمكتب المناهج والأساليب التنظيمية، من:

- مدير التعليم المهني والتدريبات بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة.
المادة الرابعة: يبشرف جهاز تنسيق المشروع وباستطاعة لجنة تسيير الخلية أن تستعين بأي شخص ترى حضوره لما لا تها مفيدة.

المادة الخامسة: يبشرف جهاز تنسيق المشروع على سكرتارية اللجنة وهو مقررها.

المادة السادسة: تضطلع لجنة تسيير الخلية الحاجة وتجمع على الأقل مرتبين خلال السنة بدعة من رئيسها.

المادة السابعة: تضطلع لجنة تسيير الخلية

الرئيسي للخلية الحد الأقصى لرصيد هذا الصندوق.

المادة الثامنة عشرة : يعين كل قطاع وزاري من بين مستخدميه مسؤولاً لا قطاعياً عن التكوين، ويقوم هذا الموظف بمتابعة قضايا التكوين مع كل من المدرسة الوطنية للإدارة وال الخلية فيما يعني قطاعه.

المادة التاسعة عشرة : يضطلع هذا الموظف المكلف بشؤون التكوين في كل قطاع والذى سيحدد تعميم صادر عن الوزارة المكلفة بالوصاية مواصفاته، بماهام التالية :

- تحديد حاجيات قطاعه في ميدان تحسين الخبرة والتكوين وإحالتها إلى كل من مدير المدرسة الوطنية للإدارة والمسؤول الرئيسي للخلية.
- مشاركة مدير المدرسة الوطنية للإدارة والمسؤول الرئيسي للخلية في إعداد دورات تحسين الخبرة والتكوين المنظمة لصالح موظفي وعمال وزارته.
- الإشراف على الإجراءات الإدارية الازمة من أجل مشاركة الموظفين التابعين لوزارته في دورات تحسين الخبرة والتكوين.

- المشاركة في التقويم الجماعي والفردي لبرنامج تحسين الخبرة والتكوين
- مراقبة الموظفين التابعين لوزارته طيلة التكوين.

ويبلغ الموظف المكلف بشؤون التكوين على مستوى كل وزارة بنسخة من تقارير مدير المدرسة الوطنية للإدارة والمسؤول الرئيسي للخلية المتعلقة بدورات تحسين الخبرة والتكوين. كما تحال إليه الإفادات والنتائج الفردية.

ويعد تقرير فردي كل ثلاثة أشهر بعد نهاية الدورة، يبين المهارات المكتسبة والمنواقص الملاحظة ويقوم كل من مدير المدرسة الوطنية للإدارة والمسؤول الرئيسي للخلية بإحالة هذا

المادة الحادية عشرة : يعين المؤطر الرئيسي والملحق الإداري بوجب مذكرة عمل صادرة عن المسؤول الرئيسي للخلية، بعد استشارة لجنة تسيير الخلية.

المادة الثانية عشرة : يجب أن تكون أعمال الخلية في ميدان تحسين الخبرة والتكوين مكملة لنشاطات المدرسة الوطنية للإدارة.

لهذه الغرض تجب إقامة مشاورات دائمة بين مدير المدرسة الوطنية للإدارة والمسؤول الرئيسي للخلية.

المادة الثالثة عشرة : تجعل المدرسة الوطنية للإدارة تجربتها التربوية ووسائلها البشرية والمادية تحت تصرف الخلية. وفي المقابل تجعل الخلية الوسائل التربوية والخبرات التي قد تحصل عليها لأداء مهمتها تحت تصرف المدرسة الوطنية للإدارة.

وستحدد معاهددة مبرمة بين الجهازين تفاصيل تطبيق هذا البند على أن يعرض مشروع المعاهددة قبل توقيعها على لجنة تسيير الخلية.

المادة الرابعة عشرة : يمتلك جهاز تنسيق المشروع وحده الحق في صرف الإعتمادات المخصصة لتسخير الخلية.

المادة الخامسة عشرة : تشعر الخلية منسق المشروع بحاجياتها البشرية والمادية وذلك طبقاً لقرارات وآراء لجنة التسيير.

المادة السادسة عشرة : توقع الخلية شهادات الخدمات المقدمة والفاتورات وكل الوثائق المحاسبية البررة للصرف وتحيلها إلى جهاز تنسيق المشروع وذلك طبقاً للاتفاقيات المبرمة وطلبات التزويد.

المادة السابعة عشرة : يفتح صندوق للصرف مخصص للتسيير اليومي للخلية ويسيره المسؤول الرئيسي للخلية ومحاسب المشروع. ويحدد منسق المشروع باتفاق مع المسؤول

مقرر رقم 711 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 1988
يقضى بتعيين وترسيم في سلك المهندسين
الرئيسين، للأقتصاد الريفي.

المادة الأولى : يعين ويرسم الأشخاص
الموريتانيون التاليين أسماؤهم والحاصلون على
شهادة مهندس زراعي من المدرسة الوطنية العليا
للهندسة الزراعية بأبيدجان (ساحل العاج)،
مهندسين رئيسين للأقتصاد الريفي ، المستوى
الثاني، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية 900) وذلك
طبقاً لما هو مبين أدناه :

(1) اعتباراً من فاتح مارس 1984
الشيخ ولد الدي، المولود سنة 1957 عند حاسي
عبد الله (بطاقة الميلاد رقم 94 الصادرة بتاريخ 25
يناير 1986 من محكمة العيون) والمكتتب بصفة
مؤقتة والمدرج في العلامة القياسية 810

(2) اعتباراً من فاتح ابريل 1984
عمر كولي بالي، المولود سنة 1958 بالعيون (بطاقة
الميلاد رقم 0913 الصادر بتاريخ 14 أكتوبر 1961
من المحكمة الابتدائية بالعيون) والمكتتب بصفة
مؤقتة والمدرج في العلامة القياسية 729 منذ ذلك
التاريخ .

مقرر رقم 032 صادر بتاريخ 10 يناير 1989
يقضى بإحالة موظف إلى التقاعد

المادة الأولى : يشطب على اسم السيد سيد
أحمد ولد ممون ، ممرض دولة، من سجلات
الحضور ويسمح له بالإستفادة من حقوقه في
العاش لدى الصندوق الوطني للتقاعد في
موريتانيا وذلك اعتباراً من فاتح يناير 1989.

مقرر رقم 89 صادر بتاريخ 31 يناير 1989
يقضى بتسجيل استقالة ممرض دولة.

المادة الأولى : يعتبر السيد كان الشيخ،
ممرض دولة، مستقلاً من منصبه بسبب
انقطاعه عن عمله، وذلك اعتباراً من 16 سبتمبر

التقرير إلى الوظيف المكلف بالتكوين على
مستوى كل وزارة.

المادة العشرون : توضع جميع وسائل الخلية
البشرية والمادية والتربيوية تحت تصرف
المدرسة الوطنية للإدارة بعد نهاية المشروع،
وذلك في إطار نشاطات تحسين الخبرة المستمرة
لصالح موظفي الدولة.

المادة الواحدة والعشرون : يكلف الأمين العام
لوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب
والرياضة بتنفيذ هذا المقرر.

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 696 صادر بتاريخ 21 ديسمبر 1988
يقضى بتعيين وترسيم في سلك دكتورة الطب.

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد محمد
يسلم ولد الشيخ بناني (المكتتب بوصفه طبيباً
من سلك مساعدى الدولة، فـ أـ، المجموعة الأولى
، الدرجة الأولى، منذ فاتح يناير 1987 والحاصل
على شهادة دكتوراه الدولة في الطب من كلية
الطب في الجمهورية التونسية). دكتوراً في الطب
المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية
900) اعتباراً من تاريخ اكتتابه وبدون أقدمية
إضافية.

مقرر رقم 707 صادر بتاريخ 26 ديسمبر 1988
يقضى بتعيين وترسيم في سلك دكتورة الطب.

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد محمد
البشير ولد عونان ، طبيب من سلك مساعدى
الدولة، (المكتتب والمحول منذ فاتح أكتوبر 1987
والحاصل على شهادة دكتوراه في الطب من
جامعة تشرين (سوريا))، دكتوراً في الطب ،
المستوى الثاني ، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية
900) اعتباراً من تاريخ اكتتابه وبدون أقدمية
إضافية.

مامارو ، (المكتب منذ فاتح أكتوبر 1984 بوصفة أستاذًا، من سلك مساعدى الدولة، في المدرسة الوطنية التكوين الإداري والتجاري والاجتماعي، والحاصل على شهادة السلك العادى من المدرسة الوطنية للإدارة العمومية في المغرب، شعبة الدبلوماسية والقنصلية)، كاتبا في الشؤون الخارجية، الدرجة الأولى (العلامة القياسية 760) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ اكتتابه.

مقرر رقم 102 صادر بتاريخ 9 فبراير 1989 يقضى بفصل موظفين.

المادة الأولى : يفصل السيدان يحيى ولد محمد ولد عالي وعيسى ولد الحافظ ولد بلال (أستاذان المرحلة الإعدادية والحكوم عليهما بالسجن مدة 4 و5 سنوات ، على التوالى ، ودفع غرامة مالية قدرها 300.000 أوقية) عن العمل بقوة القانون وبدون استشارة مجلس التأديب وذلك اعتبارا من 14 سبتمبر 1988 ، طبقا للفقرة الأولى من المادة 63 الجديدة من القانون رقم 74.031 الصادر بتاريخ 28 يناير 1974 والمعدل بالقانون رقم 67.169 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 والتضمن للقانون الأساسي للوظيفة العمومية.

مقرر رقم 104 صادر بتاريخ 9 فبراير 1989 يقضى بتعيين وترسيم في سلك الإداريين المدنيين ومنع زيادة مائة نقطة من العلامة القياسية.

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد أحمد ولد الولي (المولود سنة 1958 بفرو ، والمكتب في المدرسة الوطنية للإدارة بنواكشوط ، بوصفة أستاذ ، من سلك مساعدى الدولة، منذ فاتح أبريل 1985 ، والذى يعمل حاليا بجامعة بنواكشوط ، والحاصل على شهادة السلك العالى من المدرسة الوطنية للإدارة العمومية بالرباط (المغرب)) ، إداريا مدنيا من المستوى الثاني ، الدرجة الأولى ، (العلامة القياسية 760) بدون أقدمية إضافية.

المادة الثانية : يبقى مدینا ليزانیة الدولة بمبلغ الصاريف التي أنفقتها الجموعة الوطنية من أجل تكوينه، كما يبقى مدینا للخزينة العامة بمبلغ المرتبات التي حصل عليها بطريقة غير مشتقة.

مقرر رقم 96 صادر بتاريخ 9 فبراير 1989 ينهي فترة تدريب موظفين.

المادة الأولى : تنتهي فترة تكوين ممرضى الدولة أحمد يزيد ولد نحاما ومحمد ولد محمد عبد الرحمن ، بسوريا ، وذلك اعتبارا من 27 سبتمبر 1988 فيما يخص الأقدمية وفاتح أكتوبر 1988 فيما يخص الأجر.

المادة الثانية : يوضع العنيون تحت تصرف وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية وذلك اعتبارا من 27 سبتمبر 1988

مقرر رقم 100 صادر بتاريخ 9 فبراير 1989 يقضي بتعيين أستاذين متربدين حاصلين على شهادة الليسانس.

المادة الأولى : يعين السيدان محمد عبد الله ولد محمد محمود ولد الصبار، (المولود سنة 1964 بتامشكط ، معلم، الدرجة الثالثة، (العلامة القياسية 650) منذ فاتح أكتوبر 1987 ، والحاizer على دبلوم المعهد العالى للدراسات والبحوث الإسلامية ومحمد المختار ولد محمد فال المولود سنة 1960 بألاف والمكتب والمحول إلى وزارة التهذيب الوطني بصفته أستاذًا حاصلا على الليسانس من سلك مساعدى الدولة منذ فاتح أكتوبر 1985 ، والحاizer على شهادة المترiz فى الآداب (شعبة الفلسفة وعلم النفس) من جامعة محمد الخامس بالرباط (المغرب). وذلك اعتبارا من 15 ديسمبر 1988 وفاتح أكتوبر 1985 ، بحسبهما أستاذين متربدين العلامة القياسية 810 بدون أقدمية إضافية.

مقرر رقم 101 صادر بتاريخ 9 فبراير 1989 يقضى بدمج في سلك كتاب الشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي)

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد باتيل

منذ 11 أكتوبر 1986)، أستاذًا حاصلًا على شهادة الليسانس، الدرجة الأولى (العلامة القياسية 810)، مع أكاديمية إضافية قدرها سنة واحدة، وذلك اعتباراً من 16 نوفمبر 1988.

مقرر رقم 132 صادر بتاريخ 26 فبراير 1989، يقضي بعزل موظف.

المادة الأولى : يفصل السيد عليون (مهندس التقنيات الجوية والبحرية والموظف في وزارة الصيد والأقتصاد البحري سابقاً)، عن وظيفته دون المساس بحقوقه في المعاش وذلك اعتباراً من 4 سبتمبر 1988.

مقرر رقم 139 صادر بتاريخ 12 مارس 1989 يقضي بدمج في سلك مساعدى الأشغال الإحصائية.

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد جالو عبد القادر الجيلاني، (المكتب بصفته وكيلًا محاسباً من سلك مساعدى الدولة، سلم الأجر ع.ب.أ. مجموعـة أولـى، درـجة أولـى مـنـذ 1989) والحاصل على شهادة التكوين المهني لمساعد محاسب من هيئة التكوين المهني والإعداد للعمل بالملكة المغربية)، مساعد أشغال إحصائية من المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 560 وذلك اعتباراً من 2 يناير 1983 بدون أكاديمية إضافية.

مقرر رقم 142 صادر بتاريخ 13 مارس 1989 يقضي بدمج موظف في سلك التعليم العالي

المادة الوحيدة : يعين السيد مولاي سعيد ولد سيداتى أستاذ حائز على الليسانس من الدرجة الثالثة، العلامة القياسية، 970 منذ 17 يوليو 1987

مقرر رقم 106 صادر بتاريخ 13 فبراير 1989 يقضى بإعادة تصنيف أستاذ من التعليم العالي في المستوى آ₃.

المادة الأولى : يعاد تصنيف السيد اديالو عمر تيوبالو (أستاذ في التعليم العالي، المستوى آ₂، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية 1100)، الحاصل على شهادة دكتوراً دولة في التاريخ والحضارة من جامع الأزهر بمصر)، في المستوى آ₃، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية 1200)، وذلك اعتباراً من 20 ديسمبر 1987

مقرر رقم 107 صادر بتاريخ 15 فبراير 1989 يقضى بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد محمد محمود ولد أحمد ولد عbedo (الموالود سنة 1958 بأبى تلميت (بطاقة الميلاد رقم 131 الصادر بتاريخ 17 ابريل 1968 عن محكمة القاضى بأبى تلميت) والحاصل على شهادة الدكتوراه في الطب من كلية الطب والصيدلة، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء، المغرب)، دكتوراً في الطب، المستوى الثاني، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية 900) بدون أكاديمية إضافية وذلك اعتباراً من 4 يناير 1989.

مقرر رقم 112 صادر بتاريخ 15 فبراير 1989 يقضى بترسيم أستاذ حاصل على شهادة الليسانس.

المادة الأولى : يرسم السيد محمد ولد محمد فاضل (أستاذ متدرج حاصل على شهادة الليسانس، الدرجة الأولى، (العلامة القياسية 810)

والمحول إلى وزارة الداخلية والبريد والمواصلات بوصفه إداريا من سلك مساعدى الدولة منذ 9 سبتمبر 1980 والحاصل على شهادة المرحلة العليا من المدرسة الوطنية للإدارة بالرباط ، المغرب)، إداريا مدنيا من المستوى الثاني الدرجة الأولى، العلامة القياسية 760 مع إضافة 100 نقطة من العلامة القياسية وبدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 25 يوليو 1988 .

قرار رقم 152 صادر بتاريخ 23 مارس 1989 يقضي بإنتهاء وظيفة كاتب ضبط بسبب الوفاة.

المادة الوحيدة : تم التحقق من شغور وظيفة المرحوم محمد عبد الله ولد عبدي اللقب أبيه ولد محمد غالى ، كاتب ضبط ، الرقم الإستدلالي 54420 وذلك اعتبارا من 22 يناير 1989 .

مقرر رقم 155 صادر بتاريخ 27 مارس 1989 يقضى بتعيين وترسيم مهندس من سلك مساعدى الدولة.

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد محمد الأمين ولد البكاي، المولود سنة 1963 بأوجفت (شهادة ميلاد رقم 353 الصادرة بتاريخ 27 أغسطس 1970 عن قاضي محكمة أوجفت) المكتب والمحول إلى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية منذ 19 مارس 1988 والحاصل على شهادة تقني في التبريد والتكييف من معهد التكنولوجيا التطبيقية بمراكش (المغرب)، مهندسا تقنيا المستوى الدرجة ، العلامة القياسية 560 اعتبارا من تاريخ اكتتابه وبدون أقدمية إضافية.

مقرر رقم 157 صادر بتاريخ 28 مارس 1989 يقضى بتعيين كاتب للشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي) وترسيمه.

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد سيسى جبريل المولود سنة 1954 في بوغي، الموريتاني

والحاصل على شهادة الدراسات العمقة من المعهد العالي العلمي بنواكشوط ، أستاذًا في التعليم العالي المستوى (آ)، الدرجة الأولى، العلامة القياسية، 1010 بدون أقدمية إضافية.

مقرر رقم 143 صادر بتاريخ 13 مارس 1989 يقضى بدمج أستاذين في سلك التعليم العالي .

المادة الوحيدة : يدمج السيدان عبد الله ولد محمد فال أستاذ حائز على الليسانص من الدرجة الرابعة، الرقم الإستدلالي 1050 منذ 16 يونيو 1987 وأحمد ولد إسماعيل ولد ابومدين، أستاذ حائز على الليسانص ، من الدرجة الرابعة الرقم الإستدلالي 1050 منذ 10 يونيو 1986 ، والحاصلان على شهادة الدراسات العمقة من جامعة دكار (السينغال) في سلك أساتذة التعليم العالي ، المستوى (آ) الدرجة الثانية العلامة القياسية 1060 اعتبارا من 16 ابريل و23 ابريل 1988 على التوالي وبدون أقدمية إضافية.

مقرر رقم 144 صادر بتاريخ 14 مارس 1989 يقضى بتعيين وترسيم في سلك ممرضات الدولة.

المادة الأولى : تعيين وترسم السيدة أمينة سي (ممرضة الطب الإجتماعي) المستوى الثاني، الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 360 ، منذ فاتح أغسطس 1986 ، والحاصلة على شهادة ختم الدروس من مدرسة الطب الثانوية بباماكو، مالي، ممرضة دولة، المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 560 ، بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1986 .

مقرر رقم 147 صادر بتاريخ 19 مارس 1989 يقضى بدمج موظف وزيادة علامته القياسية.

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد يحيى ولد سيدى جعفر (المولود سنة 1956 في ثرو المكتب

2 - الشعبة العربية

آ - المسابقة المباشرة

- أحمد بن سيدى محمد
 - التار بن سيد المصطفى
 - محمد بن عبد المومن
 - اعل بن محمد
 - محمد الأمين بن بكاي
 - عبد الله بن محمد الفتاح
 - آمنة بنت الحبيب
 - فاطمة بنت محمد محمود بن خطري
- ب - المسابقة المهنية
- الديه بن الدلاه
 - عبد البركه بن عابد ربه

3 - اللائحة التكميلية

آ - الشعبة الفرنسية

المسابقة المباشرة

- انكيدا بوكار
- محمد الاسان
- علي با

2 - المسابقة المهنية

- با دودو موسى
 - مولاي عبد الله بن أحمدو
- ب - الشعبة العربية
- عبد الرحمن بن أحمدو
 - محمد المصطفى بن الشيخ بن السجاد
 - محمد عبد الله بن أحمد ولد امامه
 - سيدى المختار بن أحمدو

2 - المسابقة المهنية

- لا شيء

المادة الثانية : يصبح المعنيون تلاميذ.

موظفين وموظفات تلاميذ.

بالمدرسة الوطنية للادارة اعتبارا من 22 نوفمبر 1988 ويعتبر الموظفون التلاميذ معارين تلقائيا.

الجنسية والمكتب في وزارة الداخلية والبريد والمواصلات بصفته، إداريا مساعدا منذ فاتح ابريل 1987 ، والحاائز على دبلوم مدرسة الادارة العمومية بالرباط (المغرب) شعبة دبلوماسية والقنصلية ، كاتبا للشؤون الخارجية (السلك الدبلوماسي) من المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 760 ، بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ اكتتابه.

مقرر رقم 044 صادر بتاريخ 30 مارس 1989 يتضمن لائحة الناجحين في المسابقتين المباشرة والمهنية لدخول السنة الأولى من مرحلة (آ) القصيرة بالمدرسة الوطنية للادارة (شعبة مسيري المستشفيات) للسنة الدراسية 1988 - 1989 .

المادة الأولى : يعتبر المرشحون التالية أسماؤهم ناجحين في المسابقتين المباشرة والمهنية لدخول السنة أولى من مرحلة (آ) القصيرة بالمدرسة الوطنية للادارة (شعبة مسيري المستشفيات) للسنة الدراسية 1988 - 1989 .

1 - الشعبة الفرنسية

آ - المسابقة المباشرة

- اتفيرة افال بن اكبيديش
- محمد عبد الله بن محمد
- الشيخ بن موسى اتراوري
- شيخو عمر في
- أحمد بن بتار
- حبيب بن محمد

ب - المسابقة المهنية

- عيدى مامادوبا
- الحسين بن اغريقى
- ساقا نوقو عمر
- مريم بنت سيدى

من الوزارة الجزائرية للصحة، إدارة التكوين :
- فنيين سامين اعتبارا من 18 أكتوبر 1987 طبقا
للبيانات التالية.

فني سام للصحة، المستوى الثاني، الدرجة
السادسة، 850

- السيدة با الملقب عائشة عثمان انياغ ، قابلة
دولة ، من المستوى الثاني 2 الدرجة السادسة ،
العلامة القياسية 810 منذ 1 أغسطس 1968 .
فنيون سامون للصحة من المستوى الثاني الدرجة
الرابعة ، العلامة القياسية 700 .

- السيدة سوماري الملقب خرج اتراوري قابلة
حاصلة على شهادة دولة المستوى الثاني، الدرجة
الرابعة ، العلامة القياسية 740 منذ فاتح أغسطس
1986

- السيدة خديجة بنت الدولة، قابلة حاصلة على
شهادة دولة، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة ،
العلامة القياسية 740 منذ فاتح أغسطس 1986
- السيدة صالح الملقب آمنة صاغو قابلة حاصلة
على شهادة دولة المستوى الثاني الدرجة الرابعة ،
العلامة القياسية 740 منذ فاتح أغسطس 1986

مقرر رقم 163 صادر بتاريخ 2 أبريل 1989
يمنح مائة نقطة (100) من العلامة القياسية
لوظيف.

المادة الوحيدة : تمنح مائة نقطة (100) من
العلامة القياسية اعتبارا من 15 أغسطس 1988
للسيد باب ولد مختار باب أستاذ مساعد مولود
سنة 1944 في المذرذرة والحاصل على شهادة
ليسانص من المعهد العالي للبحوث الإسلامية في
نواكشوط.

مقرر رقم 164 صادر بتاريخ 2 أبريل 1989
يقضي بتعيين وترسيم مهندس في الهندسة
المدنية والتقنيات الصناعية

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد محمد
محمود ولد ميمون المكتب والمتحول إلى وزارة
الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

مقرر رقم 159 صادر بتاريخ 2 أبريل 1989
يقضى بمنح زيادة مائة نقطة (100) من العلامة
القياسية لموظفي.

المادة الأولى : تم إلغاء ترتيبات المقرر رقم 193
، و.و.ع.أ.و.ع الصادر بتاريخ 19 مارس 1987
القاضى بتعيين وترسيم بعض التلاميذ
الخريجين من المدرسة الوطنية للصحة
العمومية بنواكشوط (دفعة 1987) وذلك فيما
يتعلق بالسيد سيدى محمد ولد صالح فني سام
ل الصحة منذ فاتح يوليو 1980 بناء على شهادة
نهاية الدراسات من معهد المهن الصحية العالي
ببغداد (العراق).

المادة الثانية : تمنح زيادة قدرها مائة (100)
نقطة من العلامة القياسية للسيد سيدى محمد
ولد صالح فني سام للصحة، والحاصل على
شهادة سلك (آ) القصير من المدرسة الوطنية
ل الصحة العمومية بنواكشوط، وذلك اعتبارا من
فاتح أكتوبر 1986 .

مقرر رقم 161 صادر بتاريخ 2 أبريل 1989
يقضى بتعيين في سلك أساتذة التعليم العالي.

المادة الوحيدة : يعين السيد محمد الأمين بن
سيدي باب المولود 1963 بودان (رقم بطاقة
الميلاد 16 بتاريخ 27 سبتمبر 1973) الموريتاني
الجنسية والحاصل على دكتوراه سلك ثالث
فيزياء من المدرسة العليا للأساتذة بالرباط
(الغرب) في سلك أساتذة التعليم العالي، مستوى
(آ)، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 1100
بوصفه متربلا لمدة سنتين اعتبارا من فاتح
اكتوبر 1988

مقرر رقم 162 صادر بتاريخ 2 أبريل 1989
يقضى بتعيين وترسيم في هيئة في الصحة

المادة الأولى : يعين ويرسم الموظفون التالي
أسماؤهم والحاصلون على شهادة فني في الصحة

(7) سي أمد دمنب، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة الخامسة، العلامة القياسية 410 منذ 3 يونيو 1987 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1988.

مقرر رقم 166 صادر بتاريخ 6 ابريل 1989 يقضي بتعيين وترسيم موظف في سلك مشرفي الهندسة المدنية وتقنيات الصناعة.

المادة الوحيدة : يعين ويرسم السيد آمادو علي وار مراقب أشغال عمومية المستوى الثاني، الدرجة الخامسة، العلامة القياسية 410 منذ 10 يوليو 1987 والحاصل على شهادة مراقب ورشة من المركز الجهوي للتقويم المهني في فاس بالغرب، مشرف هندسة مدنية وتقنيات صناعية من المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 480، وبدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 31 اكتوبر 1983.

وزارة المياه والطاقة

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 88.207 صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988 يقضي بتعيين مدير عام للشركة الوطنية للمياه والكهرباء.

المادة الوحيدة : يعين المقدم عينينه ولد أبيه، والتي تيرس الزمور سابقا، مديرأ عاما للشركة الوطنية للمياه والكهرباء (شومك) وذلك اعتبارا من 10 سبتمبر 1988.

وزارة التنمية الريفية

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم 227 صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988 يقضي بإنشاء لجنة وطنية مكلفة بتنسيق ومتابعة برنامج ترقية الصناديق الريفية للتوفير والقروض للمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

منذ فاتح اكتوبر 1988 والحاصل على دبلوم بكولوريا في الهندسة الكهربائية من جامعة كبك، منهديا مدنيا للتقنيات الصناعية، المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 810 بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من التاريخ المذكور أعلاه.

مقرر رقم 165 صادر بتاريخ 4 ابريل 1989 يقضي بتعيين وترسيم في سلك مشرفي الأقتصاد الريفي.

المادة الأولى : يعين ويرسم في سلك مساعدى الأقتصاد الريفي الأشخاص الآخرين التالية أسماؤهم والحاصلين على شهادة فني في التنمية الريفية من كولو (النيجر)، مشرفي تنمية ريفية المستوى الثاني، الدرجة الأولى، العلامة القياسية 480، وبدون أقدمية إضافية :

1) ولد الطالب، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 360، منذ 3 يونيو 1983 وذلك اعتبارا من 30 يونيو 1984.
2) امبارك ولد يحيى، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 360، منذ 3 يونيو 1985 وذلك اعتبارا من 23 اكتوبر 1986.

3) اديالو أمد، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 360 منذ 3 يونيو 1985 وذلك اعتبارا من 23 اكتوبر 1986.
4) يعقوب ولد حباب، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة الثالثة، العلامة القياسية 360، منذ 3 يونيو 1985 وذلك اعتبارا من 23 اكتوبر 1986.

5) سك الحسين، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة السابعة، العلامة القياسية 370، منذ 27 مايو 1986 وذلك اعتبارا من 23 اكتوبر 1986.
6) محمد ولد اميلايد، مساعد اقتصاد ريفي، المستوى الثاني، الدرجة الخامسة، العلامة القياسية 410 منذ 3 يونيو 1987 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1988.

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 98.23، صادر بتاريخ 30

مارس 1989، يعدل بعض ترتيبات المرسوم 87.86 الصادر بتاريخ 4 أغسطس 1987 المحدد لصالحات وزير الصحة و الشؤون الاجتماعية.

المادة الأولى: تلغى المرسوم 87.86 الصادر بتاريخ 4 أغسطس 1987 المحدد لصالحات وزير الصحة و الشؤون الاجتماعية، وتحل محلها الترتيبات الواردة بهذه المرسوم.

المادة الثانية: (المادة 31 جديدة) تكلف إدارة الشؤون الاجتماعية تحت إشراف الوزير، بدراسة و متابعة القضايا الاجتماعية و من ضمن صلحياتها: تصود وتنفيذ الاجراءات الخاصة بمساعدة الفئات الاجتماعية الاكثر احتياجاً - انشاء هاوكل مكيفة لحماية الطفولة - ترقية الفئات الاكثر احتياجاً - دراسة و انشاء تشريع اجتماعي - جمع المعلومات الاحصائية في المجال الاجتماعي و استثمارها و توزيعها بالتعاون مع مصلحة الاحصاء. و يوأز مدير الشؤون الاجتماعية مدير مساعد يتم تعيينه بواسطة مرسوم، ويتولى هذا الأخير تسيير الاعمال بنيابة عن المدير في حالة تعطله أو غيابه. تضم مديرية الشؤون الاجتماعية ثلاثة مصالح: - مصلحة ترقية الشخachers المعوقين - مصلحة حماية الطفولة - مصلحة ترقية الشخص المعوقين

المادة الثالثة: (المادة 32 جديدة) مصلحة الترقية الاجتماعية بمالي:

المادة الأولى: أنشئت لجنة وطنية مكلفة بتنسيق و متابعة برنامج ترقية الصناديق الريفية للمتوفير والقرد و ضم المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

المادة الثانية: تتألف اللجنة الوطنية من: - وزير الاقتصاد والمالية، رئيساً - وزير التنمية الريفية نائب رئيس - المستشار الاقتصادي لوزير الاقتصاد والمالية، عضواً - مسؤول الخلية الوطنية للمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا و المجموعة الاقتصادية و الجماعة الحمر كية لدول غرب إفريقيا، عضواً - المدير العام للاتحاد بنوك التنمية، عضواً - مدير القروض بالبنك المركزي الموريتاني، عضواً - مدير الزراعة، عضواً - المدير العام للشركة الوطنية للتنمية الريفية، عضواً - مدير التنمية الحيوانية - مدير الشؤون النسوية - مدير الصناعة التقليدية

المادة الثالثة: تكلف اللجنة الوطنية بمايلي: - إنجاز و تنسيق و متابعة البرنامج على كافة التراب الوطني - تحديد مناطق إقامته في البلاد - تطوير و توجيه برنامج النشاطات المجموعاتية، الكوثر، وإبداءرأي حول ميزانياته السنوية، - متابعة التنفيذ الصحيح للبرامج عن طريق القيام بزيارات ميدانية و تقارير دورية.

المادة الرابعة: يمكن للجنة الوطنية الإستعانته بأي شخص ترى مشاركته ضرورة للنجاح الهمة المكلفة بها.

- قسم الملاعنة الوظيفية والمهنية
- قسم إعادة الدمج الاجتماعي واتاحة الفرص المتساوية

المادة السادسة : تلغى كل النصوص السابقة و المخالفة لهذا المرسوم وخاصة المرسوم 87.86 الصادر بتاريخ 4 اغسطس 1987 و المحدد لصلاحيات وزير الصحة والشؤون الاجتماعية وتنظيم الادارة المركزية لقطاعه.

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

- نصوص مختلفة
مقرر رقم 157، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1989، يقضى بتعيين رئيس مصلحة.

المادة الأولى : يعين السيد الشيخ عمر با مفتش مساعد للخزينة رئيسا لمصلحة التنفيذ في المؤسسة الإسلامية للأوقاف

المادة الثانية : يصبح هذا المقرر نافذا اعتبارا من فاتح نوفمبر 1988

كتابة الدولة المكلفة بالتعليم الأصلي ومحاربة الأمية

- نصوص مختلفة
مرسوم رقم 88.208 صادر بتاريخ 29 ديسمبر 1988 يقضى بتعيين موظف في كتابة الدولة المكلفة بالتعليم الأصلي ومحاربة الأمية.

المادة الأولى : يعين في كتابة الدولة المكلفة بالتعليم الأصلي ومحاربة الأمية اعتبارا من 13 يوليو 1988:

رئيسا لمصلحة البرامج
السيد أحمد ولد عبد الله ولد عبدو معلم الرقم الإستدلالي 52206

مساعدة الاشخاص المسنين او المتضررين ببعض الحوادث او الكوارث المختلفة ، بالإضافة الى تنظيم الاسعافات المستعجلة بالتعاون معصالح الخدمة.

- التأثير الاجتماعي للأسر المعرضة للأخطار - معرفة أحوال الفئات الفقيرة

- تنسيق المساعدة الاجتماعية الخدمة
- دعم نشاطات الترقية المقدمة للفئات الاجتماعية و التجمعات المعرضة لاخطار أنهيار أساليب عيشهم ، بتعزيز العلاجات الصحية الأولية و برامج التنمية القاعدية مما يتطلب تعبئة إجتماعية (محاربة التصحر و المague).

و تضم هذه المصلحة ثلاثة أقسام هي :

- قسم العون الاجتماعي
- قسم الخدمات الاجتماعية الخدمة
- قسم الانعاش الجماعي

المادة الرابعة : (المادة 33 جديدة)

مصلحة حماية الطفولة مكلفة بما يلي :
- القيام بأعمال صالح الأطفال المحرومين أو المشردين

- وضع تشريع لصالح الطفولة المشردة
- إعداد و تنسيق البرامج المتعلقة بالطفولة و المراهقة.

تضم هذه المصلحة قسمين هما :

- قسم التهذيب و المراقبة
- قسم الطفولة المحرومة

المادة الخامسة : (المادة 34 جديدة)

مصلحة ترقية الاشخاص المعوقين مكلفة بما يلي :
- إعداد برامج التأهيل بالتعاون مع رابطات تأهيل المعوقين

- تنسيق كل النشاطات المتعلقة بالملائمة و إعادة الدمج الاجتماعي بالنسبة للأشخاص المعوقين
- دراسة و إعداد تشريع إجتماعي لصالح الأشخاص المعوقين

تضم هذه المصلحة قسمين هما :

مستطيلة الشكل مساحتها 250م² معروفة تحت الاسم «الارض رقم 8 ج لقصر القديم» يحدها من الشمال شارع فودي سيدى كويتا ومن الجنوب الارض رقم 8د، ومن الشرق الارض رقم 8 ب، ومن الغرب الشارع المسمى آمادو با.

وصرح بأن هذه العمارة ملكا له بموجب عقد إداري غير مؤرخ وليست في علمنا مقيدة بأي حقوق أو اعباء حالية أو محتملة غير تلك المنصوص عليها فيما يلي :

ويستقبل المحافظ على الملكية العقارية اعتراضات الأشخاص المعنين على هذا التقييد طيلة ثلاثة أشهر اعتبارا من تاريخ الصاق هذا الاشعار على الجدران والذي سيقام لدى المحكمة الابتدائية في نواكشوط.

محافظ الملكية العقارية

وان صادا مامادو

المادة الثانية : يكلف كاتب الدولة المكلف بالتعليم الأصلي وبمحاربة الأمية بتنفيذ هذا المرسوم.

3 - اشعارات

دائرة حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط.

إشعار بطلب القيد في السجل العقاري لدائرة الترارزة

تبعا للطلب الشرعي رقم 180 المقدم يوم الرابع ابريل 1989 من طرف محمد ولد لحوishi القاطن في نواكشوط والمقيم فيه، طلب فيه تقييد عمارة في نواكشوط في السجل العقاري لدائرة الترارزة. وتقع العمارة المذكورة في قطعة ارضية